



جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية
والعربية للبنين بدسوق



مجلة الدراية

مجلة علمية محكمة ربع سنوية

العدد السابع والعشرون [أبريل ٢٠٢٥م]

**أثر المبالغة في التوفيق بين موهم التناقض
والاختلاف في البيان النبوي الشريف**

الدكتور / أيمن محمد عبد الله السيد

مدرس البلاغة والنقد في كلية اللغة العربية بالمنصورة

جامعة الأزهر

أثر المبالغة في التوفيق بين موهم التناقض والاختلاف في البيان النبوي الشريف
أيمن محمد عبد الله السيد

البلاغة والنقد، كلية اللغة العربية بالمنصورة، جامعة الأزهر، مصر.
البريد الإلكتروني: aymanabdallah.32@azhar.edu.eg
المخلص:

جاءت هذه الدراسة لتكشف اللثام عن جانب مهم من بيان النبي ﷺ والتي تكشف عن ضرورة توظيف المبالغة في حديث النبي ﷺ باعتبارها رافداً مهماً من روافد البلاغة الثرة؛ للكشف عن آثارها الجمالية، وخاصة حين تتعاقب مع الدلالات الفاعلة في النص، وما ينتج عن ذلك من ظلال كاشفة تؤكد ضرورتها الإبداعية، ومن ثم ينظر هذا البحث في دور الظاهرة البلاغية المتمثلة في أسلوب المبالغة للتوفيق بين ما ظاهره الاختلاف والتناقض من الأحاديث النبوية الشريفة، تأكيداً على هذا الأصل البلاغي العريق، وبيان دورها البارز والفعال في فهم النص وسياقه؛ لما راه البحث من تفسير بعض الأحاديث والنصوص وحملها عليها مما أزال شبهة التعارض والتناقض بين الأحاديث بعضها ببعض، وبيان أن المبالغة فن بلاغي أصيل لا يقف عند حدود الفن البديعي فحسب، لكن يتعدى ذلك إلى دخوله في كل أساليب البيان الأخرى التي تقوم في معظمها على مبدأ الزيادة في الوصف والإكثار فيه، وبيان بلوغها حدًا مستبعدًا في القوة والضعف، كما أثبتت الدراسة خطأ المعتقد النقدي القائل بأن المبالغة لا يستعملها إلا العاجزون عن استعمال المألوف والابتكار الجاري على معهود الأساليب العربية في الحسن والعبارة؛ فقد استعملها خير من نطق بالضاد صلى الله عليه وسلم.

وجاء البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة ثم الفهارس. تناولت في المقدمة: الحديث عن أهمية هذا البحث وخطته. والتمهيد جاء على قسمين:

القسم الأول: المبالغة كونها فناً بلاغياً يتخطى حدود الكلمة إلى منازل السياق والنظم.

القسم الثاني: الحديث عن معنى متعارض الحديث، وأسباب التعارض، وأصول التوفيق بينهما. والمبحث الأول: أثر المبالغة في التوفيق بين الأحاديث التي يُعارض بعضها بعضاً في سياق النص. والمبحث الثاني: أثر المبالغة في التوفيق بين الأحاديث المختلفة في سياق التحذير. ثم الخاتمة وفيها ملخص ما توصلت إليه الدراسة من نتائج وتوصيات، ثم الفهارس الفنية.

الكلمات المفتاحية: أثر، المبالغة، التعارض، التوفيق، ظاهره الاختلاف، الأحاديث النبوية.

The Impact of Excessive Reconciliation between Apparent Contradictions and Differences in the Noble Prophetic Discourse

Ayman Muhammad Abdullah Al-Sayyid.

Department of Rhetoric and Criticism, Faculty of Arabic
Language in Mansoura, Al-Azhar University, Egypt.

Email: aymanabdallah.32@azhar.edu.eg

Abstract:

This study came to unveil an important aspect of the Prophet's statement, which reveals the necessity of employing exaggeration in the Prophet's hadith, as it is an important tributary of the rich tributaries of eloquence; to reveal its aesthetic effects, especially when it embraces the effective connotations in the text, and what results from that of revealing shadows that confirm its creative necessity, and then this research looks at the role of the rhetorical phenomenon represented in the style of exaggeration to reconcile what appears to be different and contradictory from the noble prophetic hadiths, confirming this ancient rhetorical origin, and clarifying its prominent and effective role in understanding the text and its context; Because the research saw the interpretation of some hadiths and texts and carried them on them, which removed the suspicion of conflict and contradiction between the hadiths with each other, and showed that exaggeration is an authentic rhetorical art that does not stop at the limits of the art of rhetoric only, but goes beyond that to enter into all other rhetorical methods that are mostly based on the principle of increasing and multiplying

description, and showing that it has reached an unlikely limit in strength and weakness, as the study proved the error of the critical belief that exaggeration is only used by those who are unable to use the familiar and innovative current in the usual Arabic styles in beauty and expression; it was used by the best of those who spoke the letter Dad, may God bless him and grant him peace. The research came in an introduction, a preface, two chapters, a conclusion, and then the indexes. I discussed in the introduction: talking about the importance of this research and its plan. The preface came in two parts:

The first part: exaggeration as a rhetorical art that goes beyond the limits of the word to the homes of context and system.

The second part: talking about the meaning of the contradictory hadith, the reasons for the contradiction, and the principles of reconciliation between them. The first section: The effect of exaggeration in reconciling hadiths that contradict each other in the context of advice. The second section: The effect of exaggeration in reconciling different hadiths in the context of warning. Then the conclusion, which includes a summary of the results and recommendations reached by the study, then the technical indexes.

Keywords: The effect of exaggeration, Conflict, Reconciliation, The appearance of difference, The prophetic hadiths.

المقدمة

الحمد لله العلي الحكيم، والصلاة والسلام على رسوله الخاتم المعصوم، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد.
فالبحث في السنة النبوية من أعظم ما تتبارى فيه العقول، وتتنافس فيه الهمم والأفكار؛ لرفعة شأنه، وعلو قدره، وتشعب مسائله، وعمق فوائده، وصعوبة مسلكه ودقته.

وكان السلف الصالح يتنافسون في تمهيد دروب البحث في كلام الحبيب ﷺ فضبطوا ألفاظه وحفظوها، وبينوا غريبها، ووقفوا بين متعارضها قدر ما استطاعوا، على هدي من علوم اللغة، وأصول الحديث والفقهاء.
ولعل من أهم ما توقف عنده العلماء في دراسة السنة النبوية المطهرة، هو اختلاف الروايات، وكيفية الجمع والتوفيق بينها، فقد كانت هذه المسألة - ولا تزال - مثار شبهة يتمسك بها الطاعنون الحاقدون رغبة منهم في النيل من حياض السنة، وهيهات!.

فمن الحقائق العلمية والإيمانية التي لا يماري فيها إلا سفيه جاهل أو معاند حاقد أن كلام الوحي صدق لا كذب فيه، وحق لا يعتريه باطل، يُصدّق بعضه بعضاً، ويؤيد بعضه بعضاً، غير أنه قد يبدو من النظرة العجلى في نصوص الوحي قرآناً وسنة اختلافاً يوهم تناقضاً بينها، ما يوقع الجاهل في شبهة، ويغري المعاند بتلّمة ينتهزها للطعن، لكن بالتأمل وتدقيق النظر يتبين أنها متفقة لا متناقضة، ومؤتلفة لا مختلفة، ولم لا وهو وحي من الوحي، "فصلوات الله وسلامه على من يصدّق كلامه بعضه بعضاً، ويشهد بعضه لبعض، فالاختلاف والإشكال والاشتباه إنما هو في الإفهام، لا فيما خرج من بين شفثيه من الكلام، والواجب على كل مؤمن أن يكلّ ما أشكل عليه إلى أصدق قائل، ويعلم أن فوق كل ذي علم عليم" (١).

(١) مفتاح دار السعادة، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، ت/ عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة ط: الأولى، ١٤٣٢ هـ، ٣ / ٣٨٣.

والمبالغة أسلوب بلاغي، يُسهّم في إيجاد شكل متميّز للمعنى، وخصوصيّة للغرض الأدبيّ في السّياق، يصل بها الوصف إلى أعمق معانيه، ويصل بها المستخدم إلى الحد الأقصى في المعنى ضعفاً وشدة، فتُعبّر عمّا يجيش في نفسه في أكمل صورة وأتمها للمعنى، ففطرة الإنسان تنزع إلى المبالغة في القول وتضخيم الذات والأشياء والأحداث.

وأسلوب المبالغة يقترن اقتراناً وثيقاً بالألوان البلاغية الأخرى، والتي تقوم في أصل معناها وسياقها على مجاوزة الحد في المعنى ضعفاً وقوة كالتشبيه والاستعارة والكناية والقصر، أو غير ذلك من الأساليب البلاغية الأخرى، وإن كانت المبالغة تقتضي إخراج المعنى إلى أقصى غاياته فإنه ينطبق تماماً على أحاديث ما ظاهره التعارض والاختلاف، فقد كان النبي ﷺ يذهب بالمعنى حتى يُغلظ في العقوبة مثلاً، وهذا ما يقتضي الذهاب بالمعنى إلى أبعد حد؛ حتى يعتبر المسلمون ويمتثلوا، أو أن المعنى يحتاج إلى النُصح فيُبالغ النبي ﷺ في النصح وتعظيم المثوبة والأجر؛ حتى يتم المعنى ويظهر، ويصير طريقاً ومنهجاً.

وهذا البحث يُعنى بدور علم البلاغة في هذا الميدان، وجعل ظاهرة المبالغة مرجعاً في التوفيق بينها، إبرازاً لدورها في دفع التعارض والتناقض بين الأحاديث المختلفة ظاهراً، وتأكيداً على أهمية علم البلاغة في خدمة القرآن والسنة، وتمهيداً لاستنباط الأصول البلاغية الجارية في هذا المجرى ليقاس عليها.

وربما كانت الرغبة في زيادة المعنى أو التوسع في حقيقته للتأثير في السامعين، وجذب انتباههم أحد أهم الأسباب التي تدعو المتحدث إلى المبالغة في أقواله، والوصول بالمعاني إلى صورة مثالية تتضمن أسمى المعاني؛ لتتاسب غرض المتكلم، فتجعل المعنى الحسن غاية في الحُسن، وتجعل القبيح أقبح مما هو عليه وأشد.

وتهدف هذه الدراسة إلى ضرورة توظيف المبالغة في حديث النبي ﷺ باعتبارها رافداً مهماً من روافد البلاغة الثرة؛ للكشف عن آثارها الجمالية،

وخاصة حين تتعاقق مع الدلالات الفاعلة في النص، وما ينتج عن ذلك من ظلال كاشفة تؤكد ضرورتها الإبداعية.

ومن ثم ينظر هذا البحث في دور الظاهرة البلاغية المتمثلة في أسلوب المبالغة للتوفيق بين ما ظاهره الاختلاف والتناقض من الأحاديث النبوية الشريفة، تأكيداً على هذا الأصل البلاغي العريق.

أهداف البحث:

١- التأكيد على أهمية فن المبالغة في خدمة الكتاب والسنة، وبيان أثرها البالغ في استنباط الأصول الجارية في هذا المجرى ليقاس عليها، فمن وجوه العناية بالبيان النبوي الشريف الوقوف على بلاغته وفصاحته، والمعاشية معه لاستخراج أسراره وخصائصه البلاغية.

٢- كون البحث في مثل هذا الموضوع يسهم في الرد على الطاعنين في السنة وزعمهم أن فيها تعارضاً وتناقضاً، وذلك ببيان قدرة المبالغة في توضيح المعنى القائم على التعارض وإزالة الإشكال وتغيير المعنى بها.

٣- المبالغة من الأساليب المؤثرة في فهم المعنى، فقلما يُهتدى إلى تفسير ذلك المعنى بدقة دونها، وتكمن أهميتها كونها في البيان النبوي سمت الكلام الأول.

٤- للسياق أهمية قصوى في فهم النص، ولعل المبالغة من الأساليب التي لها أبلغ الأثر في فهم السياق وتوضيحه.

وإنما حُص هذا البحث في قضية المبالغة وأثرها في دفع موهم التعارض في البيان النبوي؛ نظراً لأهمية المبالغة ودقتها في فهم السياق وبيان المقصود، ولتعلقها بأحاديث النصح والتحذير والتي تشغل موقعاً كبيراً ودقيقاً في البيان النبوي الشريف، ومع ذلك فقد ندرت الدراسات البلاغية المتعلقة بهذا الفن في البيان النبوي، مما حفزني لتناوله بالبحث والدراسة.

ثم إن هذه الدراسة تفتح لنا باباً مهماً لدراسة البيان النبوي من خلال دراسة فنون البديع المختلفة واثرائها له وبيان مُزيتها فيه.

كما لا تخفى أهمية دراسة الأحاديث محل البحث؛ نظراً لدلالاتها
الالتشريعية والتأثيرية كونها عنصراً مهماً من عناصر التشويق والإثارة سيما
في سياقات الإجمال والتفصيل والشرط والجزاء.
الدراسات السابقة:

لم أجد -فيما اطلعت عليه- من دراسات بلاغية تناولت المبالغة في
البيان النبوي سوى النذر اليسير، منها:

١- أساليب المبالغة في الحديث النبوي الشريف من كتاب رياض الصالحين
دراسة صرفية نحوية، عمر عبد الهادي حسن الزيادات، كلية الآداب،
جامعة جرش.

٢- صيغ المبالغة في الحديث النبوي الشريف دراسة صرفية دلالية، إعداد
خولة يوسف محمد أبو ذياب، قُدِّمت هذه الرسالة استكمالاً لمُتطلِّبات
درجة الماجستير، في تخصص اللغويّات، عمادة البحث العلميّ
والدراسات العليا في الجامعة الهاشمية، الزرقا، الأردن.

خطة البحث:

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مقدمة وتمهيد، ومبحثين
وخاتمة ثم الفهارس.

المقدمة فتتناول الحديث عن أهمية هذا البحث وخطته.

التمهيد وفيه ما يلي:

١- المبالغة كونها فناً بلاغياً يتخطى حدود الكلمة إلى منازل السياق
والنظم.

٢- الحديث عن معنى متعارض الحديث، وأسباب التعارض، وأصول
التوفيق بينهما.

المبحث الأول: أثر المبالغة في التوفيق بين الأحاديث التي يُعارض
بعضها بعضاً في سياق النص.

المبحث الثاني: أثر المبالغة في التوفيق بين الأحاديث المختلفة في سياق
التحذير.

ثم الخاتمة وتلخص ما توصلت إليه الدراسة من نتائج وتوصيات.
ثم الفهارس الفنية.

منهج البحث:

المنهج الذي يراه البحث أولى بالقبول هو المنهج التحليلي الذي يقوم بتقسيم الحديث النبوي إلى موضوعات حسب سياق كل حديث، وتقسيمها حسب المقامات المتنوعة، وتحليل هذه الأحاديث تحليلاً بيانياً دقيقاً، وهذا الطريق في الدراسة يعطينا تصوراً واضحاً لكل موضوع في بيانه الشريف صلى الله عليه وسلم.

واعتمدت في أمثلة التّعارض على أقوال العلماء ومناقشاتهم في الغالب لأحاديث عدّوها متعارضةً ومُشكلةً ، ثمّ بناءً على استقرائي لعددٍ من كتب الرواية والدرّاية عندما وجدت أنّ هذا الحديث يمكن أن يُصنّف ضمن المتعارض .

ويُعدّ البحث إضافة إلى ما ذكره العلماء في هذا الجانب، بالإضافة إلى أن التفسير بالمبالغة صحيح ويمكن الحمل عليه، ولا تعارض بين ما ذكره العلماء وبين الحمل على المبالغة، في تجربة جديدة تفتح آفاقاً أرحب نحو فهم البيان النبوي من منطلق البلاغة عامة والفنون البديعية خاصة.

وقد بذلت فيه وسعي، وإن لم أبلغ غايتي، فحسبي أنني أشرت إلى سبيل من سبل الخير، عملاً بقول الحبيب ﷺ: "نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ"^(١).

والله من وراء القصد. وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١) رواه الترمذي، أبواب العلم، باب: ما جاء في الحنّ على تبليغ السّماع، رقم: (٢٦٥٨) عن زيد بن

ثابت رضي الله عنه - .

التمهيد

أولاً: المبالغة ومنازل السياق:

المبالغة فن بلاغي يتخطى حدود الكلمة إلى منازل السياق، فالكلمة المفردة إنما تأتي قيمتها الحقيقية "من التركيب الذي يكسبها روحاً لن تتوافر لها إذا أفردت، وهذه الروح إنما تكتسب من السياق الذي ورد فيه هذا التركيب، فكما أنّ اللفظة في أفرادها تكتسب معنى في نفسها من وضعها اللغوي -نجدها تكتسب في التركيب وفي السياق معنى إضافياً، حتى إذا عزلناها وميّزناها من تركيبها ضعفت ونقصت، وهذا المعنى الإضافي هو ما يطلق عليه الراقعي: روح التركيب"^(١).

وعبد القاهر الجرجاني -رحمه الله- حين كان في نصوصه وتعليقاته لا يُبدي اهتماماً للكلمة المفردة وحدها وإنما كان يشير إلى أن جمالها ينشأ ويُخلق في جو النص وما تُضفيه إشارات السياق عليها ودلالاته كقوله معلّقاً على الكلمات المفردة في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٢)، هل ترى لفظاً منها بحيث لو أُخذت من بين أخواتها وأُفردت، لأدت من الفصاحة ما تُؤدّيه وهي في مكانها من الآية؟ قل: "ابلعي"، واعتبرها وحدها من غير أن تتنظر إلى ما قبلها وما بعدها، وكذلك فاعتبر سائر ما يليها"^(٣).

فعبد القاهر حين ينفي البلاغة عن الكلمة المفردة وحدها فإنه لا ينفي

(١) البلاغة والأسلوبية، محمد عبد المطلب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٤م، ص: ٩٣.

وينظر: تاريخ آداب العرب - للراقعي، دار الكتاب العربي: ١/١٦١.

(٢) [هود: ٤٤]

(٣) دلائل الإعجاز ت: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني - القاهرة، ط: الثالثة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢م، ١ / ٤٥.

عنها صفة الفصاحة "وهذا يعني إدراكه لجمال شكلها، فالكلمة وحدها لا تكون بليغة، وجمال النظم يضيف إليها من المحاسن الكثير بعد الجمال في دقة الاختيار، فيجب ألا نتجنب السياق الذي يشتمل على المفردات" (١).

والسياق في النص الشرعي أعم من مجرد السياق واللحاق وإنما يرجع فيه إلى القواعد العامة للدين في فهم المراد.

فلا يجوز لمفسر أن ينتزع آية من سياقها فيفسرها أو يستتبط منها حكمًا بعيدة عن نظائرها، وإنما تفسر النصوص بضمها إلى نظائرها، ثم هناك سياق عام يحكم هذه النظائر جميعًا، وهو ما عرفه العلماء بالمقاصد العامة للدين.

كما لا يجوز لمحدث أن يشرح حديثًا أو يُحاول الوقوف على أحكامه وفوائده دون تقصي رواياته، وجمع نظائره، ثم ينظر فيها جميعًا في ضوء مقاصد الشرع، وعموميات الدين.

فالمبالغة فن بديعي بلاغي أصيل يقوم على الزيادة في الوصف المستعمل، وهي من الألوان البلاغية التي تضرب بجذورها في اللغة العربية منذ نشأتها، والمنتبع لشعر الجاهليين يجدها حاضرة بقوة في إيضاح المعنى وتتميمه، وربما اعتمد عليها بعض الشعراء في إيصال المعنى دون غيرها؛ للارتقاء من المقام الذي يتحدث فيه إلى منزلة أرفع منه وأكبر؛ لإضافة مزيدٍ من البيان والوصف، وقد تحدث عنها العلماء منذ الوهلة الأولى للتأليف كالخليل بن أحمد وغيره (٢).

(١) ينظر: جماليات المفردة القرآنية، أحمد ياسوف، دار المكتبي، دمشق، ط: الثانية: ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ص: ٥٦.

(٢) ينظر: معجم العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت/ مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار الهلال، مادة: (بلغ).

التعريف بالمبالغة:

الذي يتتبع التعريف اللغوي للمبالغة يجد أنه يدور حول الوصول إلى الشيء، فهي لغة: من الجذر (بلغ)، ومعناها في معجم العين: "أن تبلغ من العمل جُهدك"^(١)، يقول ابن فارس: (بَلَع) الْبَاءُ وَاللَّامُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ وَاحِدٌ وَهُوَ الْوَصُولُ إِلَى الشَّيْءِ. نقول بلغت الْمَكَانَ، إِذَا وَصَلْتَ إِلَيْهِ، ومنه قوله تعالى: {فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ} ^(٢) أي قاربنه، وبلغ الشيء يُبَلِّغُ بُلُوعًا وَبَلَاغًا: وَصَلَ وانتهى، وأبْلَغَهُ هُوَ إِبْلَاغًا وَبَلَّغَهُ تَبْلِيغًا، وَتَبَلَّغَ بِالشَّيْءِ: وَصَلَ إِلَى مُرَادِهِ، وَبَلَّغَ الْفَارِسُ إِذَا مَدَّ يَدَهُ بَعْنَانَ فَرَسِهِ لِيَزِيدَ فِي جَرِيهِ، وَشَيْءٌ بَالِغٌ أَي جَيِّدٌ، وَقَدْ بَلَّغَ فِي الْجَوْدَةِ مَبْلَغًا ^(٣).

واصطلاحًا:

وأما عن معناها الاصطلاحي فقد أورد لها العلماء عدة تعريفات: ولعل أول من نبه إلى مصطلح المبالغة هو الخليل بن أحمد، وذكر ذلك سيبويه حين نقل ذلك عنه في قوله: "قالوا: خشن، وقالوا: اخشوشن. وسألت الخليل فقال: كأنهم أرادوا المبالغة والتوكيد، كما أنه إذا قال: اعشوشبت الأرض فإنما يريد أن يجعل ذلك كثيرًا عامًّا، قد بالغ. وكذلك احلولى"^(٤)، وإن كان المقصود من هذا المبالغة في الكلمة المفردة لكنها تُعد إشارة ولبنة للمبالغة كفن بلاغي، وقد تنبه ابن جني لهذا المعنى وأشار إليه

(١) ينظر: معجم العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت/ مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار الهلال، مادة: (بلغ) ..

(٢) [الطلاق: ٢].

(٣) مقاييس اللغة، لابن فارس، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، معجم لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ: (بلغ)

(٤) الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه، ت: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م: ٧٥ / ٤.

بقوله: "لقد التفت الخليل وسيبويه هنا إلى أثر زيادة المبنى في زيادة المعنى، كما قد نبها كذلك إلى الغرض من تلك الزيادة، وهو هنا المبالغة والتوكيد"^(١).

ولعل الجاحظ هو أول من استخدم مصطلح المبالغة في التراكيب، وقد صرح بذلك في قوله: "واعلم أن لصناعة الكلام آفات كثيرة، وضروباً من المكروه عجيبة، منها ما هو ظاهر للعيون والعقول، ومنها ما يدرك بالعقول ولا يظهر للعيون، وبعضها وإن لم يظهر للعيون وكان مما يظهر للعقول فإنه لا يظهر إلا لكل عقل سليم جيد التركيب، وذهن صحيح خالص الجوهر، ثم لا يدركه أيضاً إلا بعد إيمان الفكر، وإلا بعد دراسة الكتب، وإلا بعد مناظرة الشكل الباهر، والمعلم الصابر. فإن أراد المبالغة وبلوغ أقصى النهاية، فلا بد من شهوة قوية، ومن تفضيله على كل صناعة، مع اليقين بأنه متى اجتهد أنجح، ومتى أدمن قرع الباب ولج"^(٢)، وهو بذلك يتسع بمفهوم المبالغة ويتعمق به ليعم سائر فنون البلاغة، فهي لا تكاد تؤتي ثمارها إلا إذا تشابكت معها وبلغت بها أقصى مستوياتها الفنية.

ومن ذلك أيضاً قوله في دلالة المبالغة على بلوغ أقصى الغايات في معنى النص في تعليقه على قول قائل: "ولو أقام إنسان على قطعة من الثلج مقدار صخرة في حَمدان ريح ساعةً من نهار لما خيفَ عليه المرض قَطُّ. فلو كان المبالغة في التنفير والزجر أراد وإليه قصدَ لذكّر ما هو في الحقيقة عند الأمم أشدُّ والوعيد بما هو أشد، وبما يعم بالخوف سكان البلاد الباردة والحارة أشبه إذا كان المبالغة يريد"^(٣). فقوله: (المبالغة في التنفير

(١) الخصائص . ابن جنّي ت: عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلميّة، ط: ٣، ١٤٢٩ هـ / ١ / ١٩.

(٢) الرسائل للجاحظ، ت: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م (٤ / ٢٤٥).

(٣) الحيوان للجاحظ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، لبنان، بيروت:

والزجر) إشارة واضحة منه إلى المبالغة في المعاني والمقامات أو المبالغة في الموضوع وهو ما نقصد إليه في هذا البحث.

وذكرها ابن المعتز ضمن محاسن الكلام والشعر، وعرفها بأنها "الإفراط في الصفة"^(١).

أمّا ابن طبا طبا العلوي^(٢)، وقدامة والرماني والآمدي^(٣)، وأبو هلال العسكري فقد أشادوا بالمبالغة واستحسنوها في خروجها إلى حد الاستحالة، فيعرفها قدامة بقوله: "هي أن يذكر الشاعر حالاً من الأحوال في شعر لو وقف عليها لأجزأه ذلك في الغرض الذي قصده، فلا يقف حتى يزيد في معنى ما ذكره من تلك الحال ما يكون أبلغ فيما قصد له"^(٤)، وأكد على ذلك صاحب الموازنة ومدحها بقوله: وقد يبالح الشاعر في أشياء حتى يخرج منها إلى المحال، ويخرج بعضها مخرج النادر، فيستحسن ولا يستقبح^(٥)، والمبرد والشريف الرضي يرون أنها تفيد الإفراط والزيادة عن الحد^(٦).

وعرفها الخطيب القزويني بقوله: والمبالغة أن يُدعى لوصف بلوغه في الشدة أو الضعف حدًا مستحيلًا أو مستبعدًا؛ لئلا يُظن أنه غير متناهٍ في الشدة أو الضعف^(٧).

(١) البديع في البديع، أبو العباس، عبد الله بن محمد المعتز بالله ابن المتوكل ابن المعتمد ابن الرشيد العباسي، دار الجيل. ط الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م: ص: ٥٨.

(٢) ينظر: عيار الشعر، ابن طباطبا العلوي، ت: عبد العزيز المانع، مكتبة الخانجي، القاهرة. ص: ١٣.

(٣) ينظر: النكت في إعجاز القرآن، الرماني، ت: محمد زغول سلام، ط٣، دار المعارف، القاهرة: ص: ٩٦. وكتاب الصناعتين، العسكري، ت: مفيد قميحة، ط٢، ١٩٨٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ص: ٤٠٣.

(٤) نقد الشعر، قدامة بن جعفر، مطبعة الجوائب - قسطنطينية، ط: الأولى، ١٣٠٢هـ، ص: ٥٠.

(٥) الموازنة بين شعر أبي تمام والبحتري، أبو القاسم الحسن بن بشر الآمدي، المجلد الأول والثاني: ت/ السيد أحمد صقر، دار المعارف - ط الرابعة [سلسلة ذخائر العرب، ١٩٩٤م: ١/ ١٥٥.

(٦) ينظر: تلخيص البيان في مجازات القرآن، الشريف الرضي، ت: محمد عبد الغني حسن، ط، ١٩٩٥م، مطبعة باب الحلبي، القاهرة، ص: ٢٥٩.

(٧) بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي، مكتبة الآداب، ط: السابعة عشر: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م: ٤/ ٦١٢.

وتعريف الخطيب القزويني تعريف جامع لضروب المبالغة المستحيل منها والموغل في الإغراق أو المستبعد منها فحسب، كما أنه جامع كذلك لأغراضها البلاغية في القوة كانت أو في الضعف.

ومن ثمَّ فالمبالغة في اللغة تعني الوصول والزيادة في الأقوال والأفعال، أما في الاصطلاح فتدور حول عدم الاكتفاء بالغاية المنشودة، بل الزيادة على ذلك في المعنى وتجاوزه بضوابط لا تصل إلى حد الحشو والزيادة، فهي تُفيد الكثرة والزيادة في المعنى في ما يقبل الزيادة والنقص.

وجعلها ابن الأثير - بهذا المعنى العام - داخلة في كل أبواب البيان، فقال في حديثه عن حد الإطناب: "مأخوذ من أطنب في الشيء إذا بالغ فيه، ويقال: أطنبت الريح؛ إذا اشتدَّت في هبوبها، وأطنب في السير؛ إذا اشتد فيه، وعلى هذا فإن حملناه على مقتضى مسماه كان معناه: المبالغة في إيراد المعاني، وهذا لا يختص بنوع واحد من أنواع علم البيان، وإنما يوجد فيها جميعها؛ إذ ما من نوع منها إلا ويمكن المبالغة فيه"^(١)، فما من نوع من أنواع البيان إلا و يمكن أن تدخله المبالغة، ولذلك ذكرها في باب التشبيه^(٢)، وفي باب التوكيد باللام^(٣)، وفي باب قوة اللفظ لقوة المعنى^(٤).

وفي باب حذف الفعل^(٥)، وفي الإطناب وغيرها، كغرض أساسي من أغراض هذه الأساليب.

(١) المثل السائر، ابن الأثير، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، عام النشر: ١٤٢٠ هـ: ٢ / ١٢٠.

(٢) السابق: ١ / ٣٧٨.

(٣) ينظر: المثل السائر: ٢ / ٥٢.

(٤) ينظر: السابق: ٢ / ٥٦، ٥٧.

(٥) ينظر: المثل السائر: ٢ / ٥٩.

وجعلها ابن رشيق أصلاً في التعبير بقوله: "ولو بطلت المبالغة كلها وعيبت لبطل التشبيه وعيبت الاستعارة، إلى كثير من محاسن الكلام" (١).
كما عرفها العلوي فقال: "المبالغة: مصدر من قولك: بالغت في الشيء مبالغة إذا بلغت أقصى الغرض منه" (٢)، وعد من طرقها، المجاز والكنائية والتمثيل، وترادف الصفات فقال: "اعلم أن المبالغة إذا كانت مستعملة في الكلام مكسبة له رونقاً وحلاوة، فلا بد فيها من طريق يوصل إليها، وجملة ما يذكر من ذلك طرق ثلاث: الطريق الأولى: أن يستعمل اللفظ في غير ما وضع له في الأصل إما على جهة الاستعارة، أو الكناية، أو التمثيل، على ما سبق تقريره في الأنواع المجازية، فإنه إنما استعمل فيها على تلك الأوجه من أجل المبالغة في معناها، فإن قولنا: مررت بالرجل الأسد يخالف قولنا: مررت بالرجل الشجاع البالغ في الشجاعة كل مبلغ، وما ذاك إلا لما فيه من المبالغة بكونه مجازاً ...

الطريق الثانية: أن تترادف الصفات وتكون متكررة لإعظام حال الموصوف ورفع شأنه، ومن أجل قصد التهويل في المعنى المقصود وإشادة أمره من مدح أو ذم، كقوله تعالى: "اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ" (٣)، فانظر إلى تعدد هذه الجمل ومجيئها من غير حرف عطف، كيف أفادت المبالغة في حال الموصوف، وأشادت من قدره ورفعت من حاله.....

(١) العمدة في محاسن الشعر وآدابه، أبو على الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ط: الخامسة، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م: ٥٥ / ٢.
(٢) الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة العلوي، المكتبة العنصرية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ: ٦٣ / ٣.
(٣) {النور: ٣٥}.

الطريق الثالثة: إتمام الكلام بما يوجب حصول المبالغة فيه، وإكماله به، وهذا كقول من قال - يمدح نفسه وقومه -:

ونكرم جارنا ما دام فينا ... ونتبعه الكرامة حيث كانا (١)

فقد ذكر للمبالغة ثلاث طرق، الأول منها ليس من المبالغة البديعية، ومن ثم تجد أن مفهوم المبالغة عند ابن الأثير أعم وأشمل منه عند العلوي وعند غيره.

ومن ثم يتضح أنّ المبالغة بمعناها العام متجذرة في علوم البلاغة ومتشعبة في فنونها المتنوعة التي تقوم عليها.

وإذا نظرت إلى المبالغة بمعناها العام وهي الزيادة في الكلام لبلوغ أقصى الغرض منه، فقد وردت بكثرة في شرح الأحاديث.

فوقوع المبالغة في السنة يجعلها أصلاً من الأصول المعتمدة؛ لأن النفس البشرية جبلت على الاهتمام بالكلام المؤكد المبالغ فيه، ويخرج عليها كثيراً من الأحاديث المشكل ظاهرها، كما أنه يتسع مفهوم المبالغة، فيدخل فيها التوكيد، وتعميم النفي وغيرها من الأبواب التي تكون المبالغة غرضاً لها.

والمبالغة هنا تريباً عن المتعارف والمألوف وتتجاوز عن الكذب الواقعي إلى الكذب الفني الذي يقوم على أساس الانحراف في الأسلوب والتسامح فيه والخضوع للخيال المؤثر والإبداع الراقى، وتتصل بالكلام وطرائق تأليفه وتشكيله، كما تقع في اللفظة المفردة لما لها من موقع فاعل ومؤثر في النظم، كما لا تقتصر على لون من ألوان القول دون غيره، فنجدها في الشعر كما نراها في النثر، وذلك لأن في فطرة الإنسان النزوع إلى تضخيم الذات والأشياء والأحداث، ولكثرة الأحوال التي تستحثنا على

(١) الطراز: ٦٦ / ٣، ٦٧.

قربها أو النفور منها "فهي طريقة طبيعية تدخل في تكوين لغة القول، يُعبر بها المبدع عن الغاية التي يطمح إلى تحقيقها والأبعاد التي يتطلع إليها"^(١).

ثانيًا: التعارض

موضوع مختلف الحديث موضوع دقيق قد يختلط أحيانًا على بعض الدارسين حتى يتوهم منه البعض التعارض والتباين في الظاهر بين الروايات المتعددة في الحديث النبوي الشريف، فقد تسابق العلماء قديمًا في التأليف فيه، وإن كانت مؤلفاتهم في ذلك ليست بكثيرة، لكنها أعطت خطوطًا عريضة لبيانه وتوضيح المنهج فيه.

ولا يخفى على أحد أن التعارض إذا تخلل بين المعاني فإنه يقف حجر عثرة في طريق الفهم القويم، والتلقي السديد، وأتناول في هذا المقام بإيجاز بيان معنى مختلف الحديث، وأسباب اختلافه، وأصول التوفيق بين المختلف.

معنى مختلف الحديث:

بالتأمل في معاجم اللغة تجد معنى المختلف يدور حول: المتغير، فالمختلف لغة من الأصل خلف: وهو التغير"^(٢).

والمختلف والمختلف بكسر اللام وفتحها، فعلى الأول يكون اسم فاعل، وعلى الثاني يكون اسم مفعول، وهو من اختلف الأمران إذا لم يتفقا، وكل مالم يتساو فقد تخالف واختلف، ومنه قوله تعالى: {يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ}^(٣)، وقوله - تعالى -: {وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ}^(٤).

(١) ينظر: اللغة العليا: (دراسة نقدية في لغة الشعر)، أحمد محمد معتوق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء المغرب، ط١، ٢٠٠٦: ١٣٤. وينظر: المبالغة وأفاق الإبداع النقدي دراسة في تراثية المصطلح وضرورته الإبداعية، مدحت حسين ليمونه، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج: ١١٨٦.

(٢) مقاييس اللغة (خلف) بتصريف. وينظر: اللسان (المادة نفسها).

(٣) (النحل: ٦٩).

(٤) (الأنعام: ١٤١)، وينظر: لسان العرب (خلف)، والقاموس المحيط وتاج العروس (المادة نفسها).

وفي الاصطلاح: فمن ضبط كلمة (مختلف) على وزن اسم فاعل، عرّفه بأنه: الحديث الذي عارضه - ظاهراً - مثله^(١)، وعلى ذلك فيتولد عن هذا الضبط معنيان لهذا اللفظ عند تعريفه اصطلاحاً، فمن ضبطها بفتح اللام (مُختلف) على وزن اسم مفعول قال في تعريفه: أن يأتي حديثان مُتضادّان في المعنى ظاهراً^(٢)، وعليه فيكون المراد بالتعريف على الضبط الأول الحديث نفسه، والمراد بالتعريف على الضبط الثاني نفس التضاد والتعارض والاختلاف^(٣).

أنواع التعارض:

يقع التعارض بين الأدلة على أنواع كثيرة^(٤) والذي يتصل بهذا البحث منها: التعارض بين حديث وحديث.

وسوف أسلط الضوء في هذا البحث على دور الظاهرة البلاغية المتمثلة في المبالغة في توجيه الأدلة القولية المتعارضة، فقد يُحمل أحد النصين على المبالغة والآخر على غير المبالغة، وقد يُحمل أحدهما على سياق والآخر على سياق مغاير له؛ حتى يتم من خلال ذلك التوفيق بين المتعارض من النصوص على قدر الجهد والاستطاعة.

(١) شرح نخبة الفكر للقارئ، ص: ٣٦٢.

(٢) تدريب الراوي ١٧٥/٢، المنهل الروي لابن جماعة. ص: ٦٠، ومنهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث ص: ٥٤، ومختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء ص: ٢٥، ٢٦.

(٣) مقدمات في علم مختلف الحديث، علي العويش، ص: ٢.

(٤) وهناك التّعارض بين الأحاديث والحوادث والوقائع، والتّعارض بين الحديث والإجماع والعقل والرأي والقياس، إلى غير ذلك من الوجوه والحالات. أوجه التعارض في الحديث الشريف، لطفي بن محمد الزغير: ١ / ١.

المبحث الأول: أثر المبالغة في التوفيق بين ما ظاهره التباين من

البيان النبوي في سياق التحذير.

الموضع الأول: حديث (الميت يُعذب ببكاء أهله عليه).

من المواطن التي يُوهم ظاهرها التعارض في البيان النبوي أنّ الميت يُعذب في قبره بسبب بكاء أهله عليه، ومن ذلك ما روي عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-، قال: اشتكى سعد بن عباد شكوى له، فأتاه النبي ﷺ يعوده مع عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود، فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله، فقال: «قد قضى» قالوا: لا يا رسول الله، فبكى النبي ﷺ، فلما رأى القوم بكاء النبي ﷺ بكوا، فقال: «ألا تسمعون، إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم، وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه» وكان عمر -رضي الله عنه- : «يضرب فيه بالعصا، ويرمي بالحجارة، ويحشي بالتراب»^(١).

وفي رواية أخرى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رضي الله عنه-: «لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ، دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي، يَقُولُ: وَآخَاهُ، وَصَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»^(٢).

فهذه النصوص صريحة في الدلالة على أنّ البكاء يكون سبباً مباشراً لتعذيب الميت، ولكنّ البكاء الذي يقصده النبي ﷺ هو الذي يتجاوز دمع العين وحزن القلب إلى الولولة باللسان والنياحة مع الجزع والسُخْط على

(١) صحيح البخاري. كتاب الجنائز. باب البكاء عند المريض. ح (١٣٠٤): ٢ / ٨٤.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال. باب قول الرسول (صلى الله عليه وسلم) : (يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ: ٢٧٣ / ٣.

قضاء الله وقدره.

وقد بدى ذلك جلياً في الحديث من إشارة النبي ﷺ إلى لسانه وقوله: (إن الله يُعذب بهذا أو يرحم)، ثم عطفه عليه بعد ذلك بقوله: (وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه)؛ ليشعر أن البكاء المحذور هو البكاء المرتبط باللسان، وهو ما كان صريحاً في نهى عمر -رضي الله عنه- عنه فإنه لما نذبه أخوه صهيب في مرض موته بقوله: (وا أخاه، وا صاحباه) قال له عمر أتبكي، ولم يقل له أنتدب عليّ ولا أتتوح عليّ، وذلك لما استقر في نفسه أن البكاء المنهي عنه المتسبب في عذاب من نيح به عليه هو البكاء المصحوب بفعل اللسان.

وهذا الحديث مُعارض لحديث السيدة عائشة -رضي الله عنها- فإنها حين سمعت رواية ابن عباس هذه أنكرتها، ونفت أن يكون رسول الله ﷺ حدّث به؛ حيث يقول ابنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، فَقَالَتْ: رَجِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ" وَلَا تَزُرُ وَارِزَةً وَرَزَّ أُخْرَى" قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذَلِكَ: (وَاللَّهِ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْغَى) [النجم: ٤٣]. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ شَيْئًا. قَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: "إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ، يُبْكِي عَلَيْهَا، فَقَالَ: "إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا"^(١).

ثم بينت عائشة -رضي الله عنها- معنى عذاب الميت فقالت: إنما قال رسول الله ﷺ: "إنه ليُعذب بخطيئته وذنبه، وإن أهله ليبكون عليه"^(٢).

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم: «يعذب الميت ببعض بكاء

أهله عليه» إذا كان النوح من سنته، ح ر (١٢٨٨): (٢/ ٨٠).

(٢) صحيح البخاري. كتاب المغازي. باب قتل أبي جهل. خ ر (٣٩٧٨): (٥/ ٧٧).

فحديث عمر معارض ظاهرًا لحديث عائشة -رضي الله عنها-، فقولها: "والله ما حدّث رسول الله: "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه" يتعارض ظاهرًا مع حديث عمر -رضي الله عنه-: "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه" ومع آية {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ} (١)، وآية {كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ} (٢).

وجمع البخاري بين الحديثين وحمل تعذيب الميت ببكاء أهله عليه: (إن كان من سنته) أي: أنه أوصى بذلك فيكون من جملة عمله، ويقول ابن بطال: "معناه: أن يوصي بذلك الميت، فيعذب حينئذ بفعل نفسه لا بفعل غيره، وهو قول أهل الظاهر، وأنكروا قول عائشة -رضي الله عنها-، وأخذوا بحديث عمر، وابن عمر، والمغيرة -رضي الله عنهم- أن الميت يعذب بما نوح عليه، وقيل معناه: أن يمدح الميت في ذلك البكاء بما كان يمدح به أهل الجاهلية من الفتكات والغارات والقدرة على الظلم" (٣).

والظاهر أن البكاء على الميت يُفسر بتفسيرين، الأول: البكاء بالدمع والحزن بالقلب، وهذا جائز لا نهى فيه ولا تتريب، ودليل ذلك ما جاء في رواية هذا الحديث ببكاء النبي ﷺ نفسه على الميت في الحديث سالف الذكر، وبما ورد أيضًا من بكاء النبي ﷺ عند موت ولده إبراهيم، وقوله: "إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا..." (٤). وقول

النبي ﷺ: (ولا نقول إلا ما يرضى ربنا) بمثابة الحد الفاصل بين البكاء الجائز المشروع الذي يتوقف عند هذا الحد دمع العين وحزن القلب،

(١) [الأنعام: ١٦٤].

(٢) [المدثر: ٣٨].

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣/ ٢٧٣.

(٤) صحيح البخاري. كتاب الجنائز. باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنا بك لمحزونون». ح.

ر (١٣٠٣): ٨٣ / ٢.

وبين البكاء المحرم المذموم الذي تختلط فيه الدموع بالجذع والسخط ويُشاركها اللسان في إظهار ذلك بالنياحة.

والبكاء الآخر: وهو المختلط بالنياحة على الميت، مما يظهر من خلاله الجزع وعدم الرضا بقضاء الله وقدره، وهذا هو المنهي عنه، ويُعذب بها الميت، خاصة إذا كانت من أفعاله وأوصى بها بعد موته سُمعة وشرفاً؛ كما ذهب إليه الشافعي وغيره^(١)، وهو بهذا إنما يعذب بفعل نفسه هو لا بفعل غيره.

فهذه أوجه متنوعة حاول بها هؤلاء العلماء دفع ما يوجب التناقض والاختلاف بين الروایتين، حيث اجتهدوا في ذلك على وجوه منها: ما يُرد إلى النائح نفسه حين يجزع ويردُّ الأمر على الأمر سُخْطاً واعتراضاً، ومنها ما يُرد إلى الميت حين يرضى بالنياحة بعد موته أو يوصي بها.

ويرى البحث أن المبالغة هنا تُغني، وتذهب بموهم التعارض بين الحديثين الشريفين، وأن النبي ﷺ شدد عليهم في النياحة وشق الجيوب ودعوى الجاهلية، ولما كان تعلقهم بالميت وحبهم له هو الدافع لتلك المنكرات والمُحَفِّز لها بيّن لهم أن فعالهم تلك تؤذيه وتعذبه، فإن كان الحب هو دافعهم إلى دعوى الجاهلية تلك فليكن الحب نفسه هو صارفهم عنها؛ شفقة على ميتهم ورحمة به، وفي ذلك دعوى إلى الصبر والرضا والاحتساب وعدم السخط والجزع من أمر الله - تعالى - ما فيه، ويكون وقوع العذاب حينئذ على من لا ذنب له إلا أن يوصي بذلك، ففيه زجر لأهله وأصحابه عن النياحة والندبة وما يعارض الرضا والتسليم لقضاء الله - تعالى -.

(١) يقول الشافعي: "أَرَحَّصَ فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ بِلَا نَدْبٍ وَلَا نِيَّاحَةٍ لِمَا فِي النِّيَّاحَةِ مِنْ تَجْدِيدِ الْحَزْنِ وَمَنْعِ الصَّبْرِ وَعَظِيمِ الْإِثْمِ". ينظر: مختصر المزني، اسماعيل بن يحيى المزني، دار المعرفة بيروت، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م: ١٣٤/٨. الاستنكار: ٧٢/٣.

وقد بدت المبالغة أيضًا من خلال سياق الجملة الخبرية (إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه)؛ حيث تبدو مؤكدة بأشد أنواع التأكيد؛ زيادة في تأكيد هذا الحكم والصاقه بالميت، وقد جاء التأكيد بـ (إن) واسمية الجملة ولام الجحود في قوله: (إن الميت ليعذب)، والذي استدعى هذا التأكيد وتلك المبالغات هو ما قرأه النبي ﷺ في وجوه المخاطبين من الجحود والإنكار؛ حيث إن المتبادر إلى الذهن أن الميت قد انقضى عمله وانتهى أجله فكيف يُعذب أو يؤخذ بجريرة غيره، فجاءت هذه المؤكدات لتدفع هذا الجحود والإنكار، وتثبت أنه إنما يُعذب بالنياحة والجزع وعدم الرضا من أهله وذويه الذين لم ينههم عن ذلك قبل موته، أو أنه استوجب ذلك بوصيته إياهم وطلبه منهم.

وتجدر الإشارة هنا إلى أثر السياق في المبالغة كظاهرة بلاغية وتأثيرها فيه كذلك، فقد أثرت فيها الجملة الخبرية المؤكدة وكذلك أثرت هي فيها.

أما عن نوع المبالغة الواردة في هذا السياق فكانت من قبيل الإغراق؛ حيث إن تعذيب الميت ببكاء أهله عليه ممكن عقلاً لا عادة، إذ العادة في الثواب والعقاب تقضي أن يُجازى المرء بما قدمت يده.

وقد بدى أثر المبالغة في زجر النائحين على موتاهم واضحًا جليًا؛ لأنهم حين يعلمون أن بكاءهم هذا سيكون سببًا مباشرًا في تعذيب موتاهم - وهم أحب الناس إليهم - لا شك أن ذلك سيكون سببًا مباشرًا ومؤثرًا في زجرهم عن مثل هذا البكاء وتلك النياحة. فقد وضع النبي ﷺ المبالغة هنا في مكانها اللائق بها مع السياق الذي تطلب التعبير بها لتتناغم وتتطابق مع دلالة الحال الذي يقتضي التغليف والتحذير من التفریط في الحزن على الميت وتطرقة إلى الأقوال غير المرضية باللسان، فالتعبير بالمبالغة هنا تحذير من ارتكاب خرق عقائدي يستوجب التعذيب، وقد أفاد التعبير

بالمبالغة التلائم والتناغم وارتقى بالمعنى العام الذي أراد البيان النبوي إيصاله، وكان أكثر حملاً للمضمون وأكثر انسجاماً مع ظلاله، وأقدر على إثارة وجدان القارئ.

فالمبالغة هنا لا يُغني عنها غيرها من وسائل البيان إذا اقتضاها الحال واستدعاها السياق "فاللغة مؤسسة اجتماعية رصيدها الكلمات التي تتفاعل مع أصحابها الذين يُحددون دلالاتها المختلفة، وهي ليست نظاماً من العلامات الثابتة بل إنها متغيرة، وهي في الوقت ذاته لا تستمد وجودها من الألفاظ وحدها لكن من خلال علاقتها بغيرها والمكان الذي تحتله في النظام اللغوي الذي يحدد قيمتها التي تتسم بالحركة والتغير"^(١)، ولا يخفى ما أفادته هنا في التوفيق بين الحديثين.

الموضع الثاني: حديث (الحمو الموت)

ومن الأحاديث التي أوهمت التناقض ظاهراً ما روي عن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ - رضي الله عنه - أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: "إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ"، فقال رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوُ؟ قال: "الْحَمُو الْمَوْتُ"^(٢).

والمعنى قائم في الحديث على المبالغة في التحذير من (الحمو)^(٣) والتساهل معه، وأخذ الاحتياط ووضع الضوابط الإسلامية من الاستئذان في دخول البيوت، وأيضاً التحذير من تقرب الحمو من المرأة؛ لما له من حقوق في الدخول والخروج عليها ما لا يحق لغيره؛ لذا كان تعبير النبي ﷺ عن طريق المبالغة في المعنى؛ ليثبت تلك المعاني.

(١) التحليل الدلالي اجراءاته ومناهجه، د. كريم نكي، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٠م: ٢٣.

(٢) صحيح البخاري. كتاب النكاح. باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، والدخول على المغيبة. ح ر (٥٢٣٢): ١٣ / ٣٤٨ رقم (١٧٢٨٠).

(٣) الحمو: كل شيء من قبل الزوج مثل الأب والأخ فهم الأحماء، واحدهم حمًا. لسان العرب (حمى).

وهذا الحديث يتعارض ظاهرياً مع أحاديث الاستئذان وهي كثيرة، ومنها: ما روي عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، يقول: كنت جالساً بالمدينة في مجلس الأنصار، فأتانا أبو موسى فزعاً أو مذعوراً قلنا: ما شأنك؟ قال: إن عمر أرسل إليّ أن آتية، فأتيت بابه فسلمت ثلاثاً فلم يرد علي فرجعت فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلت: إني أتيتك، فسلمت على بابك ثلاثاً، فلم يردوا علي، فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له، فليرجع» فقال عمر: أقم عليه البيعة، وإلا أوجعتك، فقال: أبي بن كعب: لا يقوم معه إلا أصغر القوم، قال: أبو سعيد: قلت أنا أصغر القوم، قال: فاذهب به" (١).

ومنها ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - يقول: لم يؤمر بها أكثر الناس آية الإذن، وإني لأمر جاريتي هذه تستأذن عليّ» قال أبو داود: وكذلك رواه عطاء، عن ابن عباس يأمر به" (٢).

فالاستئذان هنا ضرورة ملحة لا يكاد يخلو منها أحد لا سيما الحمو والذي يضمه مع أخيه غالباً بيت واحد، لكنّ النبي ﷺ حذرنا من دخوله؛ لما له من خصوصية وحقوق في الدخول ليست لغيره؛ لكون المكان مكان أبيه، أو أنه مشترك، ولكثرة دخوله وتردده عليه.

فقد وضع الله -تعالى- قاعدة الاستئذان وجلاها النبي ﷺ وهو يعلم أن الجميع سيدخل بعضهم على بعض، ومن ضمن الداخلين بالطبع الحمو، وأن الجميع سيدخل ضمن إطار قاعدة الاستئذان، غير أنّ النبي ﷺ اختص الحمو بهذا التحذير؛ للمبالغة في خطورة دخوله، لما له دون غيره من وشيجة بالبيت وأهله وحقوق في الدخول يكفله له العرف والواقع، فالنبي ﷺ

(١) صحيح مسلم. كتاب الآداب. بابُ الاستئذان. ح ر (٢١٥٣): ٣ / ١٦٩٤.

(٢) سنن أبي داود. بابُ الاستئذان في العورات الثلاث. ح ر (٥١٩١): ٤ / ٣٤٩.

يعلم أنه لا مفر من دخوله إلا أنه أراد لنا أن نحتاط لذلك الدخول، والتغليظ في هذا الوصف لا شك يُصور لنا مدى خطره وأثره.

ولا يخفى أن تحيّد الحديث عن المبالغة وحمل المعنى على الحقيقة المطلقة والتي يبدو منها أن الحمو هو الهلاك، وعلى ذلك يُحال بينه وبين الدخول فيكون في ذلك من تقطيع الأرحام وبت الأواصر ما فيه، فالمبالغة هنا هي السبيل لفهم النص وحمل التحذير عليه، وليست مجرد فن بدعي عارض كما قد يتوهم صاحب النظرة العجلى.

وقد ساعد السياق هنا على فهم المبالغة لهذا النصّ الكريم؛ إذ جاءت المبالغة أولاً في هذه الصيغة التحذيرية (إياكم والدخول على النساء)، فهي تحمل من الترهيب والتخويف من الدخول على النساء الكثير، فما ترك النبي ﷺ فتنة أضرّ على الرجال من النساء، ثم جاء السياق بهذا الاستفهام (أفرايت الحمو)، وهو استفهام حقيقي يستفهم فيه الأنصاري عن دخول الحمو في هذا التحذير العام على النساء، أو عدم دخوله فيه بالصلة التي بينه وبين المرأة ذات الصلة، فكان الجواب الجازم والقاطع من النبي ﷺ (الحمو الموت) مبالغة في الزجر والتحذير، فكما قيل: (من مأمنه يؤتى الخبز) ^(١).

وبترديد النظر في قوله ﷺ: (الحمّو الموت) تقف على أن تعريف الخبر بالألف واللام الجنسية، يفيد ثبوت معنى الموت للحمو على وجه من الظهور فيه الذي لا يكاد ينكره أحد، ولا يشك فيه شك، فالرسول ﷺ أراد أن يثبت الموت، ثم يجعل الحمو ظاهر الأمر فيه، ومعروفاً به، ولو قال - عليه السلام: الحمو موت، لم يكن قد جعل حاله في الموت حالاً ظاهرة متعارفة فيه، كقول حسان بن ثابت:

(١) الأمثال: أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، باب المثل في الأقدار والنوازل، ت: د/عبدالمجيد دار المأمون للتراث، ط: الأولى، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م: ٥٨/٣.

وإن سنام المجد من آل هاشم ... بنو بنت مخزوم ووالدك العبد^(١).
يقول عبد القاهر: "أراد أن يُثبِت العبودية ثم يجعله ظاهر الأمر فيها
ومعروفاً بها، ولو قال: (ووالدك عبد)، لم يكن قد جعل حاله في العبودية
حالةً ظاهرة متعارفة"^(٢).

فجاء تعريف الخبر بالألف واللام الجنسية (الحمو الموت)؛ لإفادة
تقرير المسند للمسند إليه، وبيان أن ثبوته للمسند إليه أمر مقرر لا شك فيه
وأنه ظاهر لا يُنكر؛ لأن "الخوف منه أكثر من غيره والشر يتوقع منه،
والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوّة من غير أن يُنكر عليه،
بخلاف الأجنبي"^(٣).

فجملة (الحمو الموت) من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لكونها
مبنية على الإيجاز بحذف الوجه والأداة قصدًا للمبالغة في إثبات صفة
المشبه به للمشبه، فهذه الكلمة على وجازتها تحمل بين طياتها معانٍ جمّة؛
ولهذا تجدها جرت في كلامهم مجرى الأمثال؛ حيث يقول ابن الأعرابي:
"الحمو الموت كلمة تقولها العرب كما يقال: الأسد الموت، أي لقاءه مثل
الموت"^(٤).

ويُحمل التشبيه هنا بالموت على المبالغة والتشنيع، ومعناه: "الخلوّة
بالأحماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك في الدين فجعله كهلاك الموت، فورد
الكلام مورد التعليل"^(٥).

(١) ديوان حسان بن ثابت ت: سيد حنفي حسنين وحسن الصيرفي، المكتبة العربية بالقاهرة، ١٣٩٤هـ،
ص: ١١٨.

(٢) دلائل الإعجاز ت الأيوبي، ص: ١٨٧.

(٣) ينظر: التمهيد لابن عبد البر: ١ / ١٤٠.

(٤) ينظر: السابق الصفحة نفسها.

(٥) ينظر: التمهيد لابن عبد البر: ١ / ١٤٠.

وقول النبي ﷺ: (الحمو الموت) جملة خبرية، قد بناها النبي ﷺ على المبالغة في التهويل من خطورة هذا الدخول، فأفادت تقرير تلك الحقيقة التي يُريد النبي ﷺ التأكيد عليها وهي خطورة دخول الرجل على زوج أخيه. وكان التعبير بالمبالغة هنا من خلال الجملة الخبرية ممكناً عقلاً لا عادة وهو ما يُعرف بالإغراق، لجواز أن يكون دخول الحمو على المرأة كدخول الموت والهلاك وذلك مما يستسيغه العقل، لكن في العادة ليس دخول الحمو كالموت، مما جعل هذا المعنى ممكناً في العقل غير ممكن في العادة.

وقد بنى النبي ﷺ تحذيره من الحمو هنا على طريقة التشبيه البليغ المحذوف الوجه والأداة فقال: "الحمو الموت" وهذا على حد قول العرب: "الأسد الموت والحرب الموت أي: لقاءه يفضي إلى الموت، وكذلك دخوله على المرأة قد يفضي إلى موت الدين أو إلى موتها بطلاقها عند غيره الزوج أو إلى الرجم إن وقعت الفاحشة" (١).

وإذا كان دخوله كالموت مهلك، فلنحذر منه كما يُحذر من الموت، وقيل معناه: " فليمت ولا يفعل ذلك" (٢) مبالغة في التحذير والتغليظ، وهذا وغيره من ثراء المشبه به ومن فيض عطايها؛ لأن الموت قصارى كل شدة وبلاء.

وقد لاحظ الزمخشري معنى المبالغة في تشبيه الحمو بالموت بقوله: "وتشبيه الحمو بالموت؛ لأنه الغاية في الشر والفساد وذلك أنه شر من الغريب من حيث إنه آمن مُدِل، والأجنبي متخوف مترقب" (٣) وهذا هو ما

(١) تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية، ٤/ ٣٤.

(٢) مرقاة المفاتيح ٦/ ٢٥٣.

(٣) الفائق في غريب الحديث والأثر ١/ ٣١٨.

أكده العلامة النووي -رحمه الله- بقوله: "الخوف من الحمو أكثر من غيره، والشر يتوقع منه لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلو بها من غير أن ينكر عليه بخلاف الأجنبي"^(١).

فمن المعلوم أن الموت يأتي بغتة، وبلا مقدمات أو استئذان فكذا الحمو تجده المرأة على رأسها وبين يديها دون طرق أبواب أو استئذان؛ إذ البيت بيته أو بيت أبيه، وما بيت أخيه منه ببعيد، ومن ثم يسهل عليه الانفراد بالمرأة، والخلوة بها ومن هنا يكمن الخطر.

فقوله ﷺ: (الحمو الموت) على مسلك المبالغة في التشبيه، أي: "مثل الموت في الشدة والكرهية"^(٢) وهذا أدل على كمال الغيرة، وتمام الحماية، فضلاً عن كونه آية في توضيح الصورة وتصحيح المفاهيم، وفي هذا إشارة واضحة إلى شدة إرتباط المبالغة بالصورة الفنية التي تنتجها عبر الخيال السانح، كما أنها تتعاقب معها في إنتاج المعاني الثواني، وهذا لا شك يمنح المبالغة إبداعاً عجبياً ويضعف من قوى النصّ الدلالية حيث ترتفع به في مراتب الجمال، وبهذا يرتقي النص من التقريرية والمباشرة إلى الإيحائية المشعة والظلال المضيئة^(٣).

الموضع الثالث: حديث: (حبط عمله)

ومن الأحاديث التي يُوهم ظاهرها التعارض في مقام التحذير ما رواه سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: "من فاتته العَصْرُ فَكَأَنَّهَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ"^(٤).

(١) مسلم شرح للنووي ٦٣ / ٧.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٣٥٩ / ٧).

(٣) المبالغة وأفاق الإبداع النقدي: ١١٨٧.

(٤) صحيح البخاري ك: مواقيت الصلاة وفضلها ب: إثم من فاتته العصر: ١ / ٢٠٣ رقم (٥٥٢)، وصحيح مسلم ك: الصلاة: ب: التغليظ في تقويت صلاة العصر: ١ / ٤٣٦ رقم (٦٢٦) والنص لمسلم.

وكذلك حديث "مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ"^(١).

معلوم أنّ النبي ﷺ يحرص دائماً على ما فيه نفع لأمته، فلكثرة ما رأى من فضل عميم وأجر عظيم لصلاة العصر حذر من التهاون في هذه الصلاة، فمن عظيم فضلها كان لزاماً أن يكون التحذير من تركها كبير، والتحذير ليس من ضياع صلاة العصر بالكلية، لكنه تحذير من خروج وقتها، لذا حُمل المعنى على المبالغة في التحذير من فوات وقت صلاة العصر، وشبهه بمن فقد أهله وماله مرة واحدة؛ ليكون ذلك أبلغ في معنى الحسرة التي تنتاب المسلم من تضييع تلك الصلاة، إذ المعنى أنه سلب فبقى بلا أهل ولا مال.

وهذان الحديثان ربما يتعارضان مع ما رواه عن أنس بن مالك، قال: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ نَسِيَ صَلَاةً، أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا" ^(٢).

ويؤكد ذلك ما ورد في القرآن الكريم من أن إبطاء العمل لا يكون إلا مع الكفر؛ إذ يقول تعالى: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْأَخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} ^(٣)، ويقول سبحانه: {وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} ^(٤).

وهذه النصوص التي قد يبدو في ظاهرها التعارض حين تتأملها ربما يذهب عنك ما يعتريك من هذا التعارض؛ ولهذا فإن من العلماء من وقّف

(١) صحيح البخاري. ك: كتاب مواقيت الصلاة . ب: باب التكبير بالصلاة في يوم غيم. رقم (٥٩٤): ١٩٨ / ١.

(٢) صحيح مسلم: ك: كتاب المساجد ومواضع الصلاة . ب: باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها. ح (٣١٥): ٤٤٣ / ١.

(٣) [المائدة: ٥].

(٤) (الأأنعام: ٨٨).

بينها؛ حيث حمل الحافظ بن حجر التحذير هنا على معنى المبالغة، ووفق بها بين هذه النصوص التي تكاد تتعارض ظاهراً، فرجح أن حبوط العمل "ذَلِكَ خَرَجَ مَخْرَجَ الرَّجْرِ الشَّدِيدِ، وَأَنَّ ظَاهِرَهُ غَيْرُ مُرَادٍ"^(١).

ويكون جملة الأمر أنه لا يكون قد "حَبِطَ عَمَلُهُ جملة في سائر الصَّلَوَاتِ وَسَائِرِ أَعْمَالِ الْبِرِّ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مِثْلِ هَذَا التَّأْوِيلِ فَإِنَّهُ مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ وَإِنَّمَا يُحْبِطُ الْأَعْمَالُ الْكُفْرُ بِاللَّهِ وَحَدَهُ قَالَ اللَّهُ . عَزَّ وَجَلَّ . : (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ)، وَفِي هَذَا النَّصِّ دَلِيلٌ وَاضِحٌ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ لَمْ يُحْبَطْ عَمَلُهُ"^(٢).

وهو بهذا يبتعد عن ظاهر اللفظ وما قد يتوهمه البعض منه من زوال الأجر بالكلية عن سائر الأعمال.

واختلف في سبب اختصاص العصر من بين سائر الصلوات بهذا الإيعاد، فقيل لاجتماع المتعاقبين من الملائكة فيها^(٣)، وقيل: لأنها وقت السعي علي الأهل لطلب المعاش، والناس قد ينشغلون عنها بالبيع والشراء^(٤)، والنفس تركز إلي ما قاله ابن حجر: "والحق أن الله . تعالي - يختص ما شاء من الصلوات بما شاء من الفضيلة"^(٥)، لكنه لما كان في صلاة "العصر" من الخيرات والبركات، ما لا يقف علي كنهه إلا الله - عز وجل - جاء تحذير النبي ﷺ على مذهب المبالغة في الزجر لمن تهاون في هذه الصلاة، فلم يؤدها في وقتها، فشبهه النبي ﷺ بإنسان وتر في أهله وماله، فأصبح حزينا وحيدا لا سند له ولا معين من حسنة أو أجر .

(١) فتح الباري لابن حجر ٢ / ٣٣ .

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ١٤ / ١٢٥ .

(٣) ينظر: فتح الباري ٢ / ٣٧ .

(٤) ينظر: التوشيح شرح الجامع الصحيح، الإمام السيوطي ٢ / ٦٠١، ٦٠٢ .

(٥) فتح الباري: ٢ / ٣٧ .

فالنبي ﷺ في هذا البيان النبوي الشريف يشبه من فاتته صلاة العصر بإنسان موتور أصيب في أهله وماله ولا يستطيع إدراك ثأره لأنه لا يعرف واتره ووجه الشبه شدة الحسرة والتألم لضياح كثير من الخير في كل، وغرض التشبيه التحذير من تقويت صلاة العصر^(١)، وقيل: هدفه أن يتوجه عليه من الاسترجاع ما يتوجه على من فقد أهله وماله، فيتوجه عليه الندم والأسف، والأولي مراعاة الأمرين أي ليحذر فإن وقع فليأسف وليعمل كما يجتهد الموتور في إدراك ثأره^(٢).

وإسناد الفعل إلى "العصر" وإنما هو زمانه على سبيل المجاز العقلي؛ لبيان أهميته في احتوائه لهذا الحدث " الصلاة "، وهذا أدعي إلي الاهتمام بشأنه، والحرص عليه فالمسلم إن لم ينتظر هذا الوقت ويتحرى أداء الصلاة فيه فهو لن ينتظره، كما أن في هذا التجوز تخييل يخرج "العصر" من حيز الظرفية والزمانية إلي خير الفاعلية المؤثرة كما أن هذا التجوز يشعر المتلقي بأن الصلاة لم تقوته هي فقط، وإنما سيفوته خير وبركات ونفحات استغرقت كل أجزاء هذا الزمن، وهذا فيه تفخيم لشأن هذه الصلاة، وتعظيم لقدرها، ومعني "قوات الصلاة" هو تأخيرها عن وقت الجواز بلا عذر، ولذلك كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يبكر في أدائها حرصا عليها^(٣).

فجملة الشرط السابقة "مَنْ فَاتَتْهُ الْعَصْرُ" قد حددت في إيجاز وتفخيم الذنب المتوقع عليه، وأثارت لدي المتلقي شغفا بالوقوف علي عاقبة هذا الذنب.

(١) ينظر صحيح مسلم بشرح النووي: ٥ / ٢٢٧.

(٢) ينظر: فتح المنعم د/ موسى لاشين: ٣ / ٣.

(٣) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٥ / ٢٧٠، وفتح الباري: ٢ / ٣٠٥.

فالنبي - صلى الله عليه وسلم - يشبه من فاتته صلاة العصر بإنسان موتور أصيب في أهله وماله ولا يستطيع إدراك تأره لأنه لا يعرف واتره ووجه الشبه شدة الحسرة والتألم لضياح كثير من الخير في كل، وغرض التشبيه التحذير من تقويت صلاة العصر^(١).

وقد تأكدت المبالغة في هذا السياق بـ(مَنْ) الموصولة؛ لأنها تصدق على الجميع نكرًا أو أنتى مع إفادتها معنى الشرط، بخلاف (الذي) التي ينصرف الذهن معها إلى المفرد المذكر وحده.

ثم ارتقت المبالغة وتعمقت من خلال السياق بأن خصّ الأهل والمال بالذكر، لأن تعلق قلب الإنسان دائر بين أهله من زوج وأولاد وآباء وأمّهات، وبين ماله الذي جلبت النفس علي حبه، والتعبير عن أقاربه وخاصته "بالأهل" للإشارة إلي أنه كان أنيسًا بهم، ففقدته لهم أشد عليه وآلم لنفسه.

وتأكيدًا لمعنى المبالغة من خلال السياق في حق من ترك صلاة العصر جاءت أداة التشبيه "كأن" فهي تستعمل حيث يقوى الشبه بين المشبه والمشبّه به^(٢).

وهذه المبالغة ممكنة . أيضًا . في العقل غير ممكنة في العادة، فقد يستسيغ العقل تصور مثل هذا التشبيه من أن تكون حال من أضع صلاة العصر كمن فقد أهله وماله، فكان كمن خسر كل شيء، غير أن ذلك التصور في العادة غير ممكن.

وقد جعل الزمخشري المبالغة غاية من غايات التشبيه التي يأتي من أجلها، وذلك خلال تعليقه على قوله تعالى: "إنما البيع مثل الربا" بقوله:

(١) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي: (٥ / ٢٢٧).

(٢) ينظر: دلائل الإعجاز ص: ٢١٦.

"قلت: جيء به على طريق المبالغة، وهو أنه قد بلغ من اعتقادهم في حل الربا أنهم جعلوه أصلاً وقانوناً في الحل حتى شبهوا به البيع"^(١).

فالتأويل في الحديث مبني على المبالغة في التحذير من فوات صلاة العصر؛ لما لها من مكانة عظيمة وأجر كبير، وقد أظهر السياق من التعبير بالشرط والتشبيه الذي بناه النبي ﷺ على المبالغة في التحذير، فلا يمكن تجاهل دورها الفاعل في بيان الغرض من المعنى، وبيان أصلتها في السياق ومطابقتها لمقتضى الحال.

وقد كان القدماء على وعي تام حين جعلوا المبالغة غاية من غايات التشبيه، ووجهًا من وجوه حُسنه وإصابته، يقول الفخر الرازي: "الوجه الحسن في التشبيهات أن يُقدر المعقول محسوسًا، ويُجعل كالأصل لذلك المحسوس على طريقة المبالغة حينئذ يصح التشبيه"^(٢).

الحديث الرابع: حديث: (أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا).

ومن الأحاديث التي يُفهم من ظاهرها التعارض ما روي عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: "أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر"^(٣).

وفي هذا الحديث الشريف يُحذر النبي ﷺ من أن يُظهر المؤمن خلاف ما يُبطن، وقد حددها النبي في الأربع المذكورة، وأن مآل من وقع

(١) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: (١/ ٣٢١).

(٢) ينظر: نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، الفخر الرازي، ت: أحمد حجازي السقا، المكتب الثقافي، ط١، ١٩٨٩م : ٩٣.

(٣) صحيح البخاري. كتاب الإيمان. باب: باب علامة المنافق . ح (٣٤): ١٦ / ١.

فيه هو الوقوع في النفاق، وقد بالغ النبي ﷺ في وصف النفاق بالخالص، وجاء هذا الوصف من النبي ﷺ للوصول إلى أقصى وصف في حلول صفة النفاق على من تحققت فيه هذه الصفات.

وهذا الحديث ربما يتعارض في ظاهره مع حديث أبي هريرة، فيما رواه عن النبي ﷺ قال: "آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أوّتمن خان"^(١).

وقد ساعد السياق في حديث (أربع من كن فيه) وعضد من دور المبالغة وأثرها في هذا الحديث دون الحديث المذكور سلفاً؛ إذ بدئ هناك بالتشويق واستتارة المخاطب، حيث عبر بذكر العدد مبهمًا مجملًا أولاً في قوله: (أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا)، ثم ذكر المعدود بعد ذلك مفصلاً بأحواله وصفاته، فتمكن من قلب سامعه واستقر في نفسه أيما استقرار، وعبر عن ذلك من خلال الأسلوب البديعي الرائق وهو الجمع؛ حيث جمع بين أربع خصالاً كونهم سبباً في حصول صفة النفاق، فجمع بين خيانة الأمانة والكذب والغدر والفجر في الخصام في كونهم خصال تؤدي إلى النفاق، وقد تضمن أسلوب الجمع التعبير بالمبالغة في وصف سوء التخلق بهذه الصفات، ففي البيان النبوي شيء من تشويق المستمع بذكره أربع خصال مُجمعة فجعله ينتوق إلى معرفة هذه الخصال مجملة، وتلك طريقة المربي والمؤدّب أن يشوق سامعه أولاً لما يريده، حتى إذا ما تآقت نفسه وتهيات ألقى إليه ما يريده منه من غايات وأهداف، فصادف منه القبول والارتياح والتأثير.

(١) السابق: كتاب الإيمان. باب: باب علامة المنافق . ح ر (٣٣) / ١ : ١٦ .

ثم زادت جِدّة المبالغة وعلت نبرتها في جملة الشرط (من كن فيه)؛ لتظهر شدة اتصال الشرط بالجزاء، وهذا الاتصال بين الجمل بنفس القوة يعمل على تتابع المعاني في وجدان المخاطب مع المتكلم، على اعتبار أن جملة الشرط (من كن فيه) صفة لقوله: أربع، فهو عدد حذف معدودة، وتقديره: أربع خصال^(١)، ثم وصفت بأسلوب الشرط الذي جاء ليربط الجزاء بالفعل، واستخدم فيه (مَنْ) كأداة للشرط دون (ما)؛ لتنادي كل امرئ بالتعقل والبحث عن صفات النفاق هذه؛ ليظهر المرء منها نفسه، ويصون منها ثياب إيمانه وإخلاصه، فضلاً عن دلالة الظرفية في قوله: "من كن فيه" وما توحى به من التمكن وشدة المبالغة؛ إذ فيها هذا مزيد تقبيح لحالهم، وتظييع لشأنهم، ومن ثم استحقوا هذا الوصف المهين بما اكتسبوا، فهذه الصفات قد تغلغلت في ثنائهم واستقرت وتعمقت فيها حتى استحكمت وكملت، لا أنها مجرد علامات تدل عليه كما في الحديث الأول.

وجاء جواب الشرط في قوله: (كان منافقاً خالصاً) بصيغة الفعل الماضي؛ ليؤكد تحقق النفاق لمن تجمعت فيه هذه الخصال؛ "إذ القصد من مجيء الشرط ماضياً وإن كان معناه الاستقبال هو إنزال غير المتيقن منزلة المتيقن، وغير الواقع منزلة الواقع"^(٢)، فنسخت الجملة الماضية ههنا إيمان هذا المدعي حتى بات خالياً منه بعدما كان مدعياً له زاعماً إياه، وفي هذا المعنى يقول العيني: "وأما كونه خالصاً فيه فلأن الخصال التي تتم بها المُخَالَفة بين السرِّ والعلن"^(٣) "لا يزيد عليه"^(٤).

(١) ينظر: عمدة القاري ١ / ٣٣٣.

(٢) ينظر: معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، ص: ٤٣٥.

(٣) وتلك حقيقة النفاق.

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١ / ٢٢٤.

وحين تتأمل في هذا البيان النبوي تجد أن الغرض منه المبالغة في تحذير المسلم من أن يعتاد هذه الخصال التي يخاف عليه معها أن تقضي به إلى حقيقة النفاق^(١).

فزاد النبي ﷺ هذا التقييد بالصفة (منافقًا خالصًا)، وزاد العدد معها لأربعة خصال بدلاً من ثلاثة في الحديث الآخر؛ ارتقاء في معنى المبالغة والتأكيد، فاجتمع فيه الكم والكيف معاً في نسق واحد، مبالغة وتشنيعاً في التحذير من هذه الصفات على هذا النحو من التفتير بالتلبس بها، ليظهر المؤمن الصادق نفسه منها حتى لا يشوب إيمانه شيء من كدر النفاق.

وقد بُنى المعنى في هذا البيان النبوي على أسلوب الجمع والشرط والتقييد بالصفة على المبالغة في التحذير من الجمع بين هذه الصفات والتقييد بها، مما أظهر المعنى واضحاً جلياً خالياً من التعارض.

ولعل ما أورده العلامة القرطبي في أثناء حديثه عن التوفيق بين هذين الحديثين كان أقرب وأوفى؛ حيث يرى أن النبي ﷺ حين ذكر أن الوجه بينهما ما استجد للنبي من الحادثات عبر تتابع الزمن، فقال في كتابه (المفهم): وكونه عليه الصلاة والسلام ذَكَرَ في حديث أبي هريرة: أَنَّ علامة المنافق ثلاثٌ، وفي حديث ابن عمرو: أَنَّها أربعٌ: يَحْتَمِلُ أن يكونَ ذلك؛ لأنَّه ﷺ استجَدَّ من العلم بخصال المنافقين ما لم يكن عنده: فإمَّا بالوحي، وإمَّا بالمشاهدة لتلك الخصال منهم، وعلى مجموع الروايين: تكونُ خصالهم خمساً: الكذب، والعَدْرُ، والإخلافُ، والخيانةُ، والفجورُ في الخصومة، ولا شكَّ في أنَّ للمنافقين خصالاً آخرَ مذمومةً، فيحتملُ أن يقال: إمَّا حُصِّتْ تلك الخصالُ الخمسُ بالذكر؛ لأنَّها أظهرُ عليهم من غيرها عند

(١) هذا ما ارتضاه الخطابي في بيان معنى النفاق في هذا النص النبوي. ينظر: أعلام الحديث: ١/ ١٦٥،

وشرح النووي: ٢/ ٢٣٦، فتح الباري لابن حجر: ١/ ١١٣.

مخالطتهم للمسلمين، أو لأنها هي التي يَصُرُّون بها المسلمين، ويقصدون بها مفسدتهم، دون غيرها من صفاتهم^(١).

والعلامة القرطبي وإن كان يبحث -جاهدًا- عن وجه للجمع بين الروایتين لكنه لا يبحث عن الفوارق الدقيقة بينهما، والتي من شأنها أن تذهب بغلة الضامئ الصديان، لأن الرواية الثانية مخالفة في العدد والنسق للأولى.

ويرى الباحث أن اعتماد أسلوب المبالغة هو الحل الأقرب والأنجع والسبيل الأمثل في دفع موهم التعارض بين الحديثين؛ إذ الحديث الثاني لا يُحدث فيه النبي ﷺ عن مجرد خصال المنافق التي يعرف بها وإنما يخبر عن منافق بلغ الغاية في النفاق، حتى إنه بتحصيله هذه الخصال الأربع يكون قد أصبح منافقًا خالصًا في النفاق، وقد دل على ذلك التقييد بالصفة (خالصًا) في قوله: (منافقًا خالصًا) فهي إيغال "يفيد تأكيد صفة النفاق وتماهما باستيفاء المنافق لكل صفات النفاق"^(٢)، حتى إنه يصبح "شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال، وأنه متخلق بأخلاقهم"^(٣) وهو ما لا تجده في الحديث الأول.

فهذا مسلك في النفاق عميق مستحکم، وذاك مسلك آخر فيه علامات للنفاق وحسب يعرف بها المنافق، فليس ثمة تعارض ولا تناقض بين الحديثين، إذ النفاق دركات وسفول "فإن كان في اعتقاد إيمان فهو نفاق

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ١/ ٢٥١. بتصرف.

(٢) دفع موهم التعارض في البيان النبوي، دراسة بلاغية تطبيقية على الحديث النبوي، عمر محمد عمر، شبكة الألوكة، ط١، ١٤٣٩هـ، ٢٠١٧م، ص: ١١.

(٣) شرح النووي على مسلم : ٤٧ / ٢.

الكفر، وإلا فهو نفاق العمل، ويدخل فيه نفاق الفعل والتترك وتتفاوت مراتبه" (١).

وقد تنبه العلامة ابن حجر إلى هذا المسلك الدقيق في الجمع بين الحديث ودفع التناقض بينهما بقوله: "ليس بين الحديثين تعارض؛ لأنه لا يلزم من عدّ الخصلة المذمومة، الدالة على كمال النفاق، كونها علامة على النفاق؛ لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق، والخصلة الزائدة، إذا أضيفت إلى ذلك كمل بها خلوص النفاق" (٢)، فقوله: "كمل بها خلوص النفاق" ما هو إلا حمل للمعنى على سبيل المبالغة؛ إذ ليس بعد قوله هذا حبة خردل من صدق وإيمان، وكانت غاية المبالغة هنا تقوية المعنى وتقديره وتأكيده .

وقد اكتملت المبالغة وزيادة التأكيد على المعنى في هذا الحديث الشريف بتكرار أسلوب الشرط وتتابعه في ثانيا النص، وذلك ليزداد المخاطب شوقاً وشغفاً كلما مرت به جملة منه لتقع في نفسه الموقع الحسن وتلقى منه القبول والرضى، وبدا ذلك جلياً في قول النبي ﷺ: "ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أوّمتن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر" (٣)، فبعدما بيّن النبي أن من جمع الخصال الأربع كان منافقاً خالصاً، فقد بيّن في جمل شرط أخرى أن من حوى خصلة واحدة من تلك الخصال فقد حوى خصلة واحدة من خصال النفاق لا تتجاوزها إلى غيرها، وفي هذا بيان شافٍ عما قد تستثيره النفس وتستشرفه، وإذا كانت هذه حال من يجمع تلك الخصال فما بال من

(١) فتح الباري ١ / ١٧٦.

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر . ١ / ٩٠، وذخيرة العقبى في شرح المجتبى ٣٧ / ٣٣٧.

(٣) صحيح البخاري ١ / ١٦.

وجدت فيه واحدة منها، فكان الجواب الحكيم من ذي الحكمة البالغة (ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها)، وقوله: (حتى يدعها) مما يدفع به التناقض ويرفع به التعارض بين الحديثين الشريفين كذلك، ففي الحديث الأول لم يفتح النبي ﷺ بابًا كهذا للمناق كى ينجو بنفسه من النفاق؛ لأنه فقط يذكر علاماته وينبه عليها، أما هنا (في حديث الأربع) لما بالغ في ذكر المنغمس فيها بزيادة العدد، ثم ارتقى بعد ذلك في الحكم على صاحبها بالنفاق الخالص فتح له بابًا يكون بمناجاة له عن هذه المهلكة الحالقة، وذلك بقوله: (حتى يدعها) وفي هذا ما يشير إلى ضرورة المجاهدة والمثابرة على الصدق والإيمان والإخلاص، وبذلك تتناغى المعاني الحديثية في هذا النص الشريف، وتتناغم مع أسلوب المبالغة في هذا البيان النبوي المعجز.

ثم ترى التفصيل والإيضاح بعد الإجمال والإبهام عبر تتابع الجمل الشرطية في الجمل: (إذا أوتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر)، حيث صدرت بـ (إذا) الدالة على التحقيق دون (إن) الشرطية؛ لتدل على تحقق هذه الصفات وتمكنها من هذا المنافق، حتى صار يحرص عليها ويستمرؤها ويعزم على المداومة عليها، وكأن نفسه المتهزئة ورغباته وأهواءه كانوا يتتازعون النفاق، حتى تمكنت منه تلك خلال واحدة تلو الأخرى، فجاءت إذا الشرطية هنا لتشير إلى معنى آخر من معاني المبالغة في شأن هذا المنافق الذى وصل إلى حقيقة النفاق وعصارته.

الموضع الخامس: حديث (مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ)

ومن الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض أحاديث نفي الإيمان عمن يقوم بترك بعض الواجبات، وكذلك أحاديث إطلاق الكفر على بعض المخالفات، كتكفير تارك الصلاة وغيرها من الأعمال، ومن ذلك ما روي

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حيث يقول: "بَكِّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْعِيمِ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ" (١).

ففي هذا الحديث يحث النبي ﷺ على إقامة الصلاة في أوقات الغيوم، ويحذر من الغفلة عنها، فمن تركها وغفل عن آدائها فقد أدخل نفسه في دائرة مُغلظة من العقوبة قد وصفها نبينا ﷺ بالكفر، وهذا الكفر الذي ساقه الرسول الكريم ﷺ قائم على المبالغة في الردع والعقوبة التي يستحقها تارك الصلاة، فإذا علم الغافل بتغليظ العقوبة عليه ارتدع وعاد عن فعله، وإنما سلك البيان النبوي مسلك المبالغة؛ لبيان مكانة الصلاة وعظم قدرها في الإسلام، فهي أشبه بالرابط الذي يربط الإنسان بخالقه، وهي دليل على أن المؤمن في طريق الهداية أم أنه في طريق المعاصي والغواية، فقد ورد عن الحبيب ﷺ أن الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر، وكان التعبير بالكفر عن طريق المبالغة مناسباً تماماً لمقام الصلاة؛ لما لها من مكانة عظمى في الإسلام.

ومن المهم هنا أن يُشار إلى أن دلالة اللفظ الوضعية لا تفارقه، وأن وظيفة السياق إنما هي توجيه المعنى، وتحديد عند احتمال أوجه متعددة، وليس إنشاء ابتداءً، فدلالة اللفظ في السياق ناظرة إلى دلالاته الوضعية، ومشتقة من معنيتها، ولو فصلت الكلمة فصلاً عن دلالتها الوضعية لما دلت في السياق على شيء، وهذا أمر مهم في فهم المعنى المراد من النصوص. ويرى الباحث أن تغليظ العقوبة عن طريق المبالغة بوصف الكفر إنما هو راجع للتشبه بالكفار في عدم السجود لله، فالمقصود الأعظم من الصلاة هو الامتثال التام لله -تعالى- مع فعل السجود الذي يُعبر عن مصداقية

(١) صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، باب الوعيد على ترك الصلاة. ح (١٤٦٣): ٤/ ٣٢٣.

المؤمن وخضوعه التام لخالقه، والذي يُظهر فيه كسر كبرياء الإنسان أمام خالقه في ذلة وتواضع، وهذا التواضع يرفعه الله -تعالى- به الدرجات، فكلما سجد ارتقى عند ربه.

وهذا الحديث قد يتعارض ظاهره في وصفه تارك الصلاة بالكفر^(١) وتجريده من الإيمان مع أحاديث إثبات الإيمان والإسلام، وهي كثيرة منها حديث أركان الإسلام^(٢)، وغيرها الكثير من الأحاديث التي يُقام عليها الدين من أبرزها "عَنْ سَهْلِ بْنِ بَيْضَاءَ، أَنَّهُ قَالَ: نَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ نَيْلَةٍ، وَأَنَا رَدِيْعُهُ: "يَا سَهْلُ ابْنُ بَيْضَاءَ " رَافِعًا بِهَا صَلَوَتَهُ مِرَارًا، حَتَّى سَمِعَ مَنْ خَلْفَنَا، وَأَمَامَنَا فَاجْتَمَعُوا، وَعَلِمُوا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ، " إِنَّهُ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْجَبَ اللَّهُ . عَزَّ وَجَلَّ . لَهُ بِهَا الْجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهُ بِهَا مِنَ النَّارِ " (٣)، وغيره " عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَبْشِرُوا وَبَشِّرُوا النَّاسَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ " فَخَرَجُوا يُبَشِّرُونَ النَّاسَ فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَشَّرُوهُ، فَرَدَّهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ رَدَّكُمْ؟" قَالُوا: عُمَرُ قَالَ: "لِمَ رَدَدْتَهُمْ يَا عُمَرُ؟" قَالَ: إِذَا يَتَكَلَّمَ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤)، فإذا كان الله -تعالى- يغفر بقول: (لا إله إلا الله)، ويدخل بها الجنة، فالأولى أن نحمل عقوبة ترك الصلاة بالكفر على

(١) الإنباه إلى حكم تارك الصلاة . أبو محمد، عبد الله بن غلاب الغبوي الروقي العتيبي، دار ابن خزيمة، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ص: ٣٨.

(٢) عن ابن عمر . رضي الله عنهما . قال: قال رسول الله ﷺ: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان". صحيح البخاري.

كتاب الإيمان. باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس». ح ر (٨) / ١ / ١١.

(٣) مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، ح ر (١٥٨٣٩): ١٦٢ / ٢٥.

(٤) مسند أحمد: ح ر (١٩٦٨٩): ٤٦٥ / ٣٢.

محمل المبالغة في تغليظ العقوبة وإنما أَرَادَ النبي ﷺ بِهَذَا الْكَلَامِ تَوْبِيخَهُ عَلَى سَوْءِ فِعْلِهِ لِيَرْتَدِعَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مِنْ صَلَاتِهِ عَنْ مِثْلِ فِعْلِهِ، كَقَوْلِهِ ﷺ: (مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ)، فَإِنَّمَا هُوَ تَوْبِيخٌ لِفَاعِلِهِ وَتَحْذِيرٌ لَهُ مِنَ الْكُفْرِ أَي: سَيُؤَدِيهِ ذَلِكَ إِلَيْهِ إِذَا تَهَاوَنَ بِالصَّلَاةِ، وَلَمْ يَرِدْ بِهِ الْخُرُوجُ عَنِ الدِّينِ^(١). فالذي يظهر أن الحكم هنا على سبيل المبالغة والتغليظ لا الحقيقة؛ لأن الكفر لا بد أن يكون صاحبه معتقداً اعتقاداً كلياً بأن الصلاة غير واجبة، وعلى هذا المعنى فـ "الْمُرَادُ بِهَذَا الْكَلَامِ التَّهْدِيدَ وَالْمُبَالَغَةَ فِي الْوَعِيدِ لَا الْحُكْمَ، كَأَنَّ قَالَ فَهُوَ مُسْتَحِقٌّ مِثْلَ عَذَابِ مَنْ اعْتَقَدَ مَا قَالَ، وَنَظِيرُهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ أَيِ اسْتَوْجَبَ عُقُوبَةَ مَنْ كَفَرَ، وَقَالَ بِنِ الْمُؤَذَّرِ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ فِي نِسْبَتِهِ إِلَى أَكْفَرِ بَلِ الْمُرَادُ أَنَّهُ كَاذِبٌ كَذَبَ الْمُعْظَمَ لِتِلْكَ الْجِهَةِ، وَقَالَ اخْتَلَفَ فِيمَنْ قَالَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ وَنَحْوَهُ إِنْ فَعَلْتَ ثُمَّ فَعَلَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَعَطَاءٌ وَقَتَادَةُ وَجَمُحُورُ فَقَهَاءِ الْأَمْصَارِ لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ وَلَا يَكُونُ كَافِرًا إِلَّا إِنْ أَضْمَرَ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ"^(٢).

فلا بد من اعتبار دلالة لفظ الكفر الوضعية والشرعية، ثم صرفها في هذا السياق عن هذه الدلالة إلى معنى المبالغة في تقطيع أمر تارك الصلاة. فلا يستفاد هذا المعنى من السياق - المبالغة في تقطيع أمر ترك الصلاة - إلا باعتبار الدلالة الوضعية والشرعية للفظ الكفر، وهو الخروج من الدين كلية.

ومن هنا فقد اختلف الفقهاء في حكم ترك الصلاة فمن حمل اللفظ على ظاهره الوضعي حكم بكفره وخروجه من الدين، وهم الحنابلة، ومن اعتبر دلالة السياق الخاص، والعام المستفاد من أصول الدين، وقواعده

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٦ / ٦٥.

(٢) تحفة الأحوذى: ٥ / ١٢٣.

العامّة، ومقاصده الكلية، ذهب إلى أنه لا يكفر، وإنما المراد المبالغة في تفضيح أمره وأنه كالكفر ومقارب له وهم الحنفية والشافعية^(١).

فنظرية السياق إذن نظرية إسلامية خالصة إذ هي أساس من أسس النظر في القرآن والسنة، وأصل من أصول الاستنباط منهما، وقد اهتم بها علماءنا واعتبروا أن من تجرأ على القول في القرآن والسنة دون النظر في سياق اللفظ الخاص والعام فقد أخطأ خطأ جثيماً؛ لأنه لا محالة سينحرف في فهمه، وسيزل في استنباطه.

وما ادعاه الغرب لنفسه، واغتر به بعض الحدائين يُعد ادعاء زائفاً وغاية ما فعلوه أن سموه نظرية السياق، أو الأسلوب، أو غير ذلك من المصطلحات.

ونحن لا ننكر فضل (فيرث)، وغيره في نشر هذه النظرية في بلاده، غير أننا ننكر أشد الإنكار أن يدعيها المدعون له، كأنه اخترعها، بل ويتناول بعضنا فيتهم علومنا وبلاغتنا بأنها سطحية النظر تتناول الجزئيات ولا تنظر في الكلّيات^(٢).

وعلى هذا نطمئن إلى القول بأن علماءنا كانوا أكثر مراعاة للسياق ممن يزعمون أنهم من أبداع هذه النظرية؛ لأن عمل هؤلاء لا يعدو في أفضل صورته، أن يكون اهتمامهم بالسياق وسيلة من وسائل النظر في كلام بشر مثلهم لتحليله وتقييمه.

أما علماءنا فقد كان نظرهم إلى السياق يمثل أصلاً من أصول الدين،

(١) شرح النووي على مسلم . أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي . دار إحياء التراث العربي، بيروت. ط: الثانية، ١٣٩٢هـ: ٧٠ / ٢.

(٢) ينظر: دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث دراسة تحليلية للوظائف الصوتية والبنوية والتركيبية في ضوء نظرية السياق، د/ عبد الفتاح البركاوي، دار المنار، القاهرة، ١٩٩١م، ص: ٥٢، ٥٣. وينظر: علم الدلالة د/ أحمد مختار عمر ص: ٧٤.

وفرضا من فروض الشريعة، إذ هو أداة من أدوات فهم النص الشرعي ووسيلة من وسائل الاستنباط منه، فلا ريب كان اهتمامهم به وعنايتهم بأمره، من اهتمامهم بصحة الفهم ودقة الاستنباط من كلام الله، وأحكام شرعته سبحانه، وهكذا كان حالهم مع جميع أدوات الفهم، ووسائل الاستنباط عناية واهتماماً.

الحديث السادس: حديث: (لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ).

ومن الأحاديث التي ربما فهم من ظاهرها التعارض ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ: " لَعَنَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ " (١).
الأصل في زيارة القبور أنها تذكر بالموت والآخرة، وترهف القلوب المؤمنة، فهي تبعث على استحضار أحداث نهاية النفس البشرية وما ستلاقيه من بعث ونشور، والوقوف بين يدي الله تعالى، لكن مع ذلك زيارة القبور لها آداب قد علمنا إياها النبي ﷺ، من السلام على الأموات، وعدم الإتيان بأفعال وأقوال تدل على عدم الرضا أو السخط، وهذه الأفعال تختص بضعاف الإيمان لا سيما النساء.

ففي هذا الحديث يُبالغ الرسول ﷺ في وصف من يُكثرن من زيارة القبور بأن الطرد من رحمة الله تعالى - جزاء لهن، فمن تُكثر زيارة القبور من أجل الافتتان أو أن تقفن غيرها، أو تتعلق بالميت وتسخط على موته يكون جزاؤها اللعن والطرده من رحمة الله تعالى -.

وحديث النبي ﷺ مبني على المبالغة في التحذير من كثرة زيارة القبور من قبل النساء، وإنما كان التحذير من أجل أن المرأة -غالبا- قليلة الصبر فلا يؤمن تهيج حزنها برؤية قبور الأحبة فيحملها على فعل ما لا يحل لها فعلة بخلاف الرجل" (٢).

(١) مسند أحمد: ح (٨٤٤٩): (١٦٤ / ١٤).

(٢) الممتع في شرح المقنع ت ابن دهب ط ٣، ١ / ٦٥٧.

وهذا الحديث في ظاهره يتعارض مع أحاديث أخر قد أباح فيها النبي ﷺ زيارة القبور، إما بالأمر كما في الحديث الوارد عن النبي ﷺ: "قد كنت قد نهيتكم، عن زيارة القبور ألا فزوروها، فإنها تذكركم الآخرة"^(١)، أو الإقرار كما في حديث عائشة -رضى الله عنها- عن عبد الله بن أبي مليكة أنها "أقبلت ذات يوم من المقابر، فقلت لها: يا أم المؤمنين، من أين أقبلت؟ قالت: من قبر أخي عبد الرحمن، فقلت لها: أليس كان رسول الله، ﷺ، ينهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم، كان ينهى عن زيارتها ثم أمر بزيارتها"^(٢)، وكذلك حديث أنس عن المرأة التي مرَّ النبي ﷺ بها "عند قبر، فقال: اتقى الله، واصبري"^(٣).

فحديث عائشة -رضى الله عنها- نص صريح في جواز زيارة القبور مقترناً بفعلها -رضي الله عنها- بزيارة قبر أخيها عبد الرحمن -رضي الله عنه-، وكذلك إقرار النبي ﷺ للمرأة التي كانت على القبر تبكي ولدها، إذ أنكر عليها الجزع وعدم الصبر، ولم يُنكر عليها الزيارة، فأقراره ﷺ على الزيارة بمنزلة السنة العملية.

فقد ظهر من خلال هذه الأحاديث معارضتها ظاهراً للحديث المذكور سلفاً من حيث اللعن، فقد أبان أن ما ظاهره اللعن يختص بفئة معينة من النساء، وليس المقصود السواد الأعظم منهن، "فهذه الأحاديث بتعليقاتها تدلُّ على أنَّ النساء كالرجال في حكم الزيارة، إذا زُرْنَ بالشروط المُعْتَبَرَةِ فِي حَقِّهِنَّ، وَيُوَيِّدُ الْحَبَرَ السَّابِقَ أَنَّهُ ﷺ مَرَّ بِالْمَرْأَةِ فَأَمَرَهَا بِالصَّبْرِ وَلَمْ يَنْهَهَا عَنِ الزِّيَارَةِ"^(٤).

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم : ١ / ٥٣٠.

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٨ / ٦٩.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣ / ٢٤٩.

(٤) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤ / ١٢٥٥.

وأما خبر: لعن الله زوّارات القبور، فسياقه محمول على زيارتهن لمُحَرَّم كالنوح وغيره مما اعتدنه، وقال القرطبي: وقد يقال: إذا أمن جميع ذلك (أي تضييع حق الزوج والتبرج وما ينشأ من الصياح ونحو ذلك) فلا مانع من الإذن لهن؛ لأن تذكر الموت يحتاج إليه الرجال والنساء. قال الشوكاني: وهذا الكلام هو الذي ينبغي اعتماده في الجمع بين أحاديث الباب المتعارضة في الظاهر^(١).

ويرى الباحث أن زوال الخلاف في تفسير اللعن الوارد في هذا النص يكون بحمله على أساس المبالغة والتكلف ومجاوزة الحد في فعل الزيارة لا في الزيارة نفسها، ويظهر التعبير بالمبالغة جلياً في قوله: (زوّارات)، فهي "صيغة مبالغة بالتضعيف بالتشديد يدل على التكرار والإكثار، فيفهم منه أن الزيارات القليلة اليسيرة لا تدخل في اللعن^(٢)، فأراد النبي ﷺ من خلال هذا الحديث أن النساء قد يبلغن حد اللعن ويُطردن من رحمة الله إذا أصبن حدّاً مستحيلاً في زيارة القبور، ولذا عبر النبي -صلى الله عليه وسلم- بالمبالغة؛ ليُبين أن هؤلاء النسوة قد بلغن حدّاً مستحيلاً في الإكثار من الزيارة حتى استحققن اللعن والطرْد.

فاللعن لم يكن للنهي مطلقاً، وإنما كان من أجل الإكثار، ولذا حُمِلَ النهي في الحديث على المبالغة، وبها فُسر في الأحاديث المعارضة له. وهذه الجملة الخبرية (لَعَنَ اللَّهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ) بُنيت على المبالغة في وصف النساء اللاتي يُكثرن الزيارة على غير العادة، ويرى الباحث أن السياق متلائم ومتناغم مع التعبير بالمبالغة هنا، فالمناسب لهذا اللعن هو الكثرة والتكرار من فعل الزيارة، مما جعلها مطابقة لمقتضى الحال هنا، وفيه

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٥ / ٥١٩.

(٢) شرح المحرر في الحديث لابن عبد الهادي - عبد الكريم الخضير: ٤ / ٣٤.

دليل على ذاتية المبالغة والحاجة إليها في توضيح المعنى، وأنّ المقام هو الذي استدعاها، وهذا ليس بغريب على المتحدث فهو أفصح العرب ﷺ، وهذا الوصف من النبي ﷺ بالمبالغة ممكن في العقل والعادة من باب التبليغ، فالعقل يستسيغ لعن من يُكثرن زيارة القبور ويعتدن النياحة والجزع وفعل الجاهلية، والعادة أيضًا توافق ذلك، فالإكثار من هذا الفعل مذموم خاصة للنساء، فناسب معنى المبالغة المعنى العام للسياق وتلائم معه، ولا شك أن تعانق تلك الدلالات الفاعلة في النص بما ينتج عنها من ظلال كاشفة مع المبالغة مما يؤكد ضرورتها الإبداعية .

الموضع السابع: حديث (فمن رغب عن أبيه فهو كفر)

ومن الأحاديث التي جاءت في مقام التحذير وظاهرها يوهم بالتعارض ما روي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر"^(١).
جاء الحديث الشريف في سياق تحذير النبي -صلى الله عليه وسلم- من ادّعاء نسب الولد إلى غير أبيه، وأنه بذلك الفعل قد أدخل نفسه في دائرة الكفر، ولكن هذا الكفر ليس بالكفر العام بالله الذي يُخرج صاحبه من الملة بالكلية.

وعليه فيكون التعبير بالكفر في الحديث من معاني التخليط من باب التعبير بالمبالغة في وصف جاحد النسب لأبيه، ويكون معنى الكفر في الحديث مبني على المبالغة في الوصف، وأن ليس المقصود به ذلك الكفر "الذي يستحق عليه التخليد في النار وإنما هو كفر لحق أبيه ولحق مواليه، كقوله في النساء: (يكفرن العشير) والكفر في لغة العرب: التغطية للشيء

(١) صحيح البخاري: كتاب الفرائض. باب من ادعى إلى غير أبيه: ٨ / ١٥٦ رقم (٦٧٦٨).

والستر له، فكأنه تغطية منه على حق الله عز وجل فيمن جعله له والدًا، لا أن من فعل ذلك كافرًا بالله^(١) خارجًا عن الإسلام.

وعليه فيكون سبب إطلاق الكفر في الحديث: "أنه كذب على الله كأنه يقول خلقتني الله من ماء فلان، وليس كذلك؛ لأنه إنما خلقه من غيره"^(٢)، أو يكون أراد الكفر اللغوي بمعنى جحد حق أبيه وستره^(٣).

وإنما حُمل المعنى في الكفر على المبالغة في الوصف ليتضمن التخليط والتبشيع "إعظاماً لهذا النوع من الحقوق، وإلا، فكلُّ حقٍّ شرعيٍّ إذا سُتر، فستره كفرٌ بهذا المعنى، ولم يعبر في كل ستر على حق بهذا اللفظ، وإنما عبر في الأماكن التي يُقصد فيها الذمُّ البالغ، وتعظيمُ الحقِّ المستور"^(٤).

وموقع الفاء هنا موقع حسن، فقد جاءت لإفادة التعليل لشدة اتصال العلة بالمعلل، فالفاء في قوله ﷺ: (فمن رغب) تعليلية تفيد أن الكلام بعدها تعليل للنهي قبلها، وفيه توكيد للنهي، وبيان لعلته بما ينفر عنه ويردع، فكأنه قيل: لا ترغبوا عن آباءكم؛ لأنه كفر، وإيثار الفاء التعليلية على "اللام" يوحي بشدة اتصال هذه العلة بما قبلها، وترتب الكلام بعضه على بعض ترتباً متصلًا.

ولا يخفى ما في هذا النص من المبالغة والتخليط فيمن رغب عن أبيه؛ إذ الكفر الرغبة عن الله الخالق البارئ المصور، والوالد وإن كان في هجرانه من الفسق والفجور والعقوق ما فيه إلا أنه لا يصل بحال إلى درجة

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣٨٤ / ٨.

(٢) فتح الباري: ٥٥/١٢.

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم: ٣١٩ / ١.

(٤) مصابيح الجامع، محمد بن أبي بكر بن محمد، المخزومي، بدر الدين الدماميني، ت/ نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، ٥١١ / ٩.

الكفر، إلا أنه خرج هذا المخرج وجنح فيه اللفظ هذا الجنوح كي ينظر العاق موضع قدمية، وإلى أين ينتهي به طريق الجحود والنكران.

وقد بُني الحديث على أسلوب الشرط الذي حمل معنى المبالغة في تشنيع الفعل "ففيه الإخبار بالمصدر للمبالغة كأنه نفس الكفر"^(١)، إلى جانب الترقى في سياق الوصف بالتشبيه (فهو كفر)؛ حيث شبه فعله بعدم الانتساب لأبيه والتستر على نسبه بفعل الكفر، والغرض المبالغة في التخليط والتشنيع من ذلك الفعل، وهكذا تمنح المبالغة النص مزيداً من الحيوية وتغذي المتعة لدى المتلقي والمبدع على السواء؛ لما تحمله من إثارة الخيال وتقرير المعنى، وتمكين المتكلم من "القدرة على التخيل وعبور حواجز العرف والتقاليد السائدة في رؤية الأشياء"^(٢).

فالغاية من التشبيه هنا هي: "المبالغة في الإيضاح والبيان حتى يصير الغائب كالحاضر والمتخيل كالمحقق، والمُتوهم كالمتيقن"^(٣). وهذه المبالغة التي وصفت فعل عدم الانتساب إلى الوالد بالكفر ممكنة في العاقل دون العادة من قبيل الإغراق، فالعقل يُمكن أن يتهيء لقبول ذلك الوصف دون العادة التي لا تحكم بذلك طالما أن الرجل يشهد بالتوحيد، ويُقيم أركان الإسلام.

وقد خالف النبي ﷺ ظاهر النسق في هذا البيان حيث لم يُسند المسند (هو) إلى اسم الفاعل كما يقتضيه الظاهر (كفر) إمعاناً في المبالغة، وإيغالاً

(١) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: ١/ ٢٣٠.

(٢) ينظر: العملية الإبداعية من منظور تأويلي، د/سحر مشهور، مجلة فصول، مجلد: ١٠، عدد: ١، ٢، الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٩١م، ص: ١٠.

(٣) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، العز بن عبدالسلام، المطبعة العامرية، ١٣١٣هـ: ٩٢.

في حق التزديد، فكأن هذا الجاحد مخلوق من الكفر ومصوغ منه، وهو على منهاج قول الخنساء في وصف ناقتها (فإنما هي إقبال وإدبار):

تَرْتَعُ ما رَتَعْتُ، حَتَّى إِذا اَدَّكَرْتُ ... فَإِنَّمَا هِيَ إِقبالٌ وإِدبارٌ^(١)

وذلك أنها لم تُرِدْ بـ (الإقبال والإدبار) غيرَ معناهما، فتكون قد تجوّزت في نفس الكلمة، وإنما تجوّزت في أن جعلتها لكثرة ما تُقبَلُ وتُدبِرُ ولِغَلَبَةِ ذاكَ عليها واتصاله بها، وأنه لم يكن لها حالٌ غيرهما، أنها قد تجسّمت من الإقبال والإدبار. وإنما كان يكون المجازُ في نفس الكلمة لو أنها كانت قد استعارت الإقبالَ والإدبارَ لمعنى غير معناهما الذي وُضعا له في اللغة، ومعلوم أن ليس الاستعارة مما أَرادته في شيء" ^(٢).

فقد كانت المبالغة غاية للمجاز العقلي عند عبدالقاهر، فقد ظهر من خلال تعليقه على هذا البيت أن المبالغة غاية للمجاز العقلي، وغرضه الأساس الذي ينحرف الكلام إليه، إذ يقول: "قالوجه أن يكون تقدير المضاف في هذا على المعنى أنه لو كان الكلام قد جيء به على ظاهره ولم يُقصد إلى الذي ذكرنا من المبالغة والاتساع، وأن تُجعل الناقَةُ كأنها قد صارتُ بجملتها إقبالاً وإدباراً، حتى كأنها قد تجسّمتَ منهما"^(٣).

فإن الإسناد هنا ليس إسناد الفعل ولا معناه، وإنما هو إسناد بين مبتدأ وخبر في قول الخنساء هي إقبال وإدبار، ووصف الذات بالمصدر في قولنا: رجل عدل" ^(٤).

(١) ديوان الخنساء، ت: حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت، لبنان ط: الثانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ص: ٣٠٠.

(٢) دلائل الإعجاز ت شاکر ص: ٣٠٠.

(٣) السابق ص: ٣٠٢.

(٤) خصائص التراكم دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني، د/ محمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، ط: السابعة، ص: ١٠٩.

والمبالغة في هذا البيان النبوي مبالغة فطرية خاطب بها النبي ﷺ الله عليه وسلم العرب؛ لأنها كانت متأصلة عندهم مفهومة لديهم مطروقة في شعرهم، كقول النابغة الجعدي: بلغنا السماء مجدنا وجدودنا... وإنا لنبغي فوق ذلك مظهرًا. حتى أن النبي ﷺ لما سمعه قال: أين المظهر يا أبا ليلى؟ فقال ﷺ: أجل إن شاء الله، فالمبالغة هنا من قبيل المبالغة الفطرية الخالصة من شوائب التكلف والتي يتأكد من خلالها في تلك النصوص أنها كانت حاضرة حضورًا قويًا في الحياة العربية وطبيعة أهلها.

المبحث الثاني: أثر المبالغة في التوفيق بين الأحاديث التي يُعارض بعضها بعضا في سياق النصح.

ومن الأحاديث التي ظاهرها يوحي بالتعارض في باب النصح ما روي عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَاطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرَضَّوْنَ دِينَهُ وَخُلِقَهُ فَرَوْجُوهُ، إِلَّا تَفَعَّلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ»^(١).

في هذا الحديث الشريف يحث النبي ﷺ على التيسير في الزواج خاصة إن كان الخاطب صاحب خلق ودين، فإذا لم يفعل الناس ذلك وانتظروا أن يزوجوا فتياتهم من الأغنياء فقط كان ذلك مدعاة لعدم زواجهن، وفي المقابل سيكون هناك عدد من الرجال بغير زوج، وهذا الأمر مدعاة إلى الانحراف، وما قد يترتب على ذلك من فواحش، وهذا كله إن حدث يكن فتنة بين الناس وفساد عريض في الأرض؛ لذا حث النبي ﷺ على التيسير من الزواج بشرط أن يكون الخاطب صاحب خلق ودين.

وهذا الحديث قد بنى النبي ﷺ السياق فيه والتوجيه على المبالغة في النصح من عدم قبول صاحب الخلق والدين، وليس الأمر فيه على الإلزام والوجوب، فهناك أحاديث كثيرة قد دعى النبي ﷺ فيها على الكفاءة في الزواج ولم يتعرض فيها للخلق، ومنها حديث فاطمة بنت قيس، وقصتها: «أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا النَّبْتَةَ، وَهُوَ غَائِبٌ بِالشَّامِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَعِيرٍ فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ، وَأَمْرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمَّ شَرِيكِ»، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكَ امْرَأَةٌ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَصْعِينَ ثِيَابِكَ عِنْدَهُ، فَإِذَا حَلَّتْ فَأَذِنِي»،

(١) سنن الترمذي ت شاکر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ

- ١٩٧٥ م : باب ما جاء إذا جاءكم من ترَضَّوْنَ دِينَهُ فَرَوْجُوهُ. ح (١٠٨٤) : ٢ / ٣٨٥.

قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمِ بْنَ هِشَامٍ حَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَصْعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ، لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَتْ: فَكْرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَنَكْحْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ خَيْرًا، وَاعْتَبْتُ بِهِ» (١).

فالظاهر أن النبي ﷺ ردهما لعدم الكفاءة وليس من أجل الخلق والدين كما في الحديث الأول، وكذلك لما روي عن النبي ﷺ في حثه على سرعة تزويج الأيم ولكن بشرط أن يكون الخاطب كُفأً، فيقول ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا تُؤَخَّرُ: الصَّلَاةُ إِذَا أَتَتْ، وَالْجِنَازَةُ إِذَا حَضَرَتْ، وَالْأَيْمُ إِذَا وَجَدَتْ لَهَا كُفُوًا» (٢)، ففي هذا الحديث تصريح من النبي بلزوم اتخاذ الكُفء في الزواج؛ إذ أنه من غير المنطقي أن تتزوج أميرة وسيدة في قومها من صعلوك، فالأمر حينها لا يستقيم، ولا يكون هو مؤهلاً لأن يُعاملها كما اعتادت، ولا تجد معه أي نوع من السكن والمودة.

وحمل الشرط بعده وجوابه في قوله: (إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) على المبالغة في التخليط في رد صاحب الدين والخلق عن طريق المبالغة في الوصف، وإلا لكان النبي ﷺ أبعد الناس عنه وأنفهم منه، ولولا المبالغة والندبة في تأويل حديث فاطمة بنت قيس لكان في رد معاوية من أجل قلة المال وخفة الحال من التناقض والتعارض ما فيه، فهي نصيحة بليغة وإرشاد لا أمر وإلزام.

وقد بنيت هذه الجملة على المبالغة في النصيحة باختيار الزوج المناسب في الخلق والدين، والتحذير من عدم اختياره وأن عدم فعل ذلك

(١) صحيح مسلم: كتاب الطلاق. باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها. ح ر (٣٦): ٢/ ١١١٤.

(٢) سنن الترمذي ت شاكر: باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل. ح ر (١٧١): (١/ ٣٢٠).

تكون نتيجته فتنة في الأرض وفساد كبير، وهذه المبالغة ممكنة في العقل والعادة من قبيل التبليغ، فعدم تزويج صاحب الخلق والدين وانتظار صاحب المال فإن ذلك يقتضي فتنة وفساد يفهمه العقل ويستسيغه وتقبله العادة في أن ينتشر الفساد نتيجة لذلك.

ولذا حُمل الاختلاف في معنى الحديثين وفسر بمعنى المبالغة التي بينت المعنى المقصود ووضحته، مما يدل على أنها أصيلة في البلاغة ولا غنى عنها في فهم سياق الكلام، وهكذا يتضح أن المبالغة متى أُحسن استخدامها في النصّ دون تكلف أو تحمل كانت لها وظيفة حيوية في الارتقاء بالشكل؛ ليكون أكثر حملاً للمضمون وأكثر إنسجاماً مع ظلاله، وأقدر على إثارة وجدان القارئ، كما يكشف ما تقوم عليه من حسن تموضعها في سياقاتها والحذر من ارتكاب خرق عقائدي^(١).

هذا وقد جاءت المبالغة هنا متناغمة تماماً ومتناغية مع سياق الحديث؛ حيث عقب النبي ﷺ على عدم قبول هذه النصيحة بحدوث فتنة في الأرض وليس في محيط مجتمع الزواج فحسب، وكان آثارها عريضة تنتشر في أرجاء الأرض، وكذلك فسادها فهو ليس فساد فقط وإنما هو فساد واسع يعم وينتشر؛ لذا جاءت المبالغة لهذه النصيحة لتطفي هذه الفتنة وتدفع هذا الفساد.

ومن الأحاديث التي جاءت في مقام النصح والإرشاد ويوهم ظاهرها التعارض ما روي عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: "الدعاء هو العبادة" ثم قرأ سورة غافر "وقال ربكم ادعوني أستجب لكم" من الآية ٦٠. {^(٢)، وفي رواية أخرى، قال ﷺ: "إن الدعاء هو

(١) وينظر: المبالغة وأفاق الإبداع النقدي: ١١٨٦.

(٢) مسند أحمد: ح (١٨٣٩١): (٣٠) / (٣٤٠).

العبادة" (١).

وهذا الحديث يتعارض مع أحاديث أخر كثيرة في ظاهرها، قد قصرت فيها العبادة في طاعات أخرى كالصلاة والزكاة والصيام وغيرها، إلا أن الغاية والمقصد من تخصيص الدعاء هنا هو التعظيم من شأنه، فعبر به عن طريق المبالغة.

وإذا ما نظرنا إلى هذا الأسلوب التعبيري نجد أن النبي ﷺ قد بناه على أسلوب القصر بتعريف الطرفين؛ حيث قصر الدعاء على كونه هو العبادة كلها قصرًا ادعائيًا، والمقصود الأعظم من أسلوب القصر هنا هو: المبالغة في بيان منزلة الدعاء، وأن ما يصنعه الدعاء لا تستطيع أي طاعة أخرى أن تؤديه؛ وذلك أن الطاعة يُتقرب بها إلى الله أمّا الدعاء فهو طلب من الله -تعالى- مباشرة بدون فعل طاعة تسبقه، ففيه إذعان بأن الله قادر على أن يقضي حاجتك بكرمه وفضله.

وقد جعل الإمام عبد القاهر المبالغة غاية من غايات القصر، وذلك من خلال تعليقه على قول (إنما مصعب شهاب)، فيقول: "وإنما ادّعى الشاعر فيه أنه كذلك، وإذا كان هذا هكذا، جاز أن تقول بالنفي والإثبات، إلا أنك تُخرِج المدح حينئذٍ عن أن يكونَ على حَدِّ المبالغة، من حيث لا تكونُ قد ادّعت فيه أنه معلوم، بحيث لا يُنكره مُنكرٌ، ولا يُخالف فيه مُخالفٌ" (٢).

ومعنى قوله ﷺ: (الدعاء هو العبادة) أي: هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمى عبادة؛ لدلالته على الإقبال على الله، والإعراض عمّا سواه، بحيث لا يرجو ولا يخاف إلا إياه قائمًا بوجوب العبودية، معترفًا بحق

(١) مسند أحمد: ح (١٨٣٥٢): (٣٠ / ٢٩٨).

(٢) دلائل الإعجاز ت شاكر: (١ / ٣٣٢).

الربوبية^(١)، فهنا قصر المسند على المسند إليه لقصد المبالغة.
ولتعريف الخبر (العبادة) بالألف واللام^(٢) لقصد المبالغة هنا فائدة
بيانية دقيقة تحتاج إلى فكر ثابت، وحس مرهف، تلك التي ذكرها شيخ
البلاغة العربية الإمام عبدُ القاهر - رحمه الله تعالى - في دلائل الإعجاز
حيث قال: "واعلم أنك تجد (الألف واللام) في الخبر على معنى الجنس، ثم
ترى له في ذلك وجوهاً: أحدها: أن تُقصرَ جنسَ المعنى على المخبر عنه
لقصدك المبالغة، وذلك قولك: زيد هو الجواد و" عمرو هو الشجاع"، تريد
أنه الكامل، إلا أنك تخرجُ الكلامَ في صورةٍ توهمُ أنّ الجودَ أو الشجاعةَ لم
توجد إلا فيه، وذلك لأنك لم تعتدّ بما كان من غيره، لقصوره عن أن يبلغ
الكمال"^(٣).

ويقول عبد القاهر معجباً بهذا التعبير أعني: (هو البطل الحامي)
والذي مثله معنا قول الرسول الكريم ﷺ: (الدعاء هو العبادة): "وهذا فن
عجيب الشأن، وله مكان من الفخامة والنبيل، وهو من سحر البيان الذي
تقصر العبارة عن تأدية حقه"^(٤).

فالتعريف في قول الرسول ﷺ: (الدعاء هو العبادة) فيه أن الدعاء
الحقّ هو الذي بلغك عنه أنه العبادة، أو على أنه إن حصلت صفة العبادة
وتحقق ما هو، وتصور بصورته الحقيقية، فهو لا يعدو تلك الحقيقة، وفيه

(١) ينظر: عون المعبود: ٤ / ٢٤٧.

(٢) يقول الدكتور/ محمد أبو موسى عن التعريف ب(أل): "إن أكثر وسائل التعريف هي الألف واللام،
ولذلك تتكاثر بين يديك في كل كلام تنظر فيه". دراسة في البلاغة والشعر د/ محمد أبو موسى ص:
٢٠٧.

(٣) دلائل الإعجاز، تح / محمود محمد شاكر مطبعة المدني - القاهرة، ط الثالثة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢م،
ص: ١٧٩.

(٤) ينظر: دلائل الإعجاز ص: ١٨٣.

أيضاً بالإضافة إلى ذلك الحصر ضمير الفصل (هو)، والخبر المعرّف باللام، ليدل على أن العبادة ليست غير الدعاء مبالغة، أي الدعاء ثبت له صفة العبادة مبالغة لأهميته، ومعناه أنّ الدعاء معظمُ العبادة، كما قال ﷺ: " الحج عرفة " أي: معظم أركان الحج الوقوف بعرفة، أو المعنى أن الدعاء هو العبادة سواء استجيب أم لم يستجب؛ لأنه إظهار العبد العجز والاحتياج من نفسه، والاعتراف بأن الله - تعالى - قادرٌ على إجابته، كريم لا بخل له ولا فقر^(١).

ولا احتياج له إلى شيء حتى يدخر لنفسه ويمنعه عن عباده، وهذه الأشياء هي العبادة بل مخها، ولأنّ الدعاء - إذا كان بإخلاص ومراقبة لله سبحانه - مناجاةً بين العبد وربّه، وفيه الخضوع والخشوع والمراقبة، وهذه كلها من معاني العبادة بل هي العبادة بعينها.

والقصر هنا يفيد المبالغة في إثبات الحكم للمسند إليه، ومنشأ المبالغة هو أنّ الألف واللام في المسند (العبادة) تشعر بأنّ المحكوم له وهو (الدعاء)، هو وحده الذي يستحق أن يُوصف بذلك، "ومن هنا فقد يبلغ الحكم الذي يراد إثباته للمحكوم له بواسطة تعريف المحكوم به ب(ال) درجة من القوة الإيحائية يتوهم معها المتلقي أنّه مقصور على المحكوم له ولا يتعداه إلى غيره ولا يجري إلا عليه ولا يصدر إلا عنه"^(٢) وما ذاك إلا مبالغة في الإثبات.

والمعنى القائم على أسلوب القصر هنا هو المبالغة في النصيحة بالاهتمام بالدعاء فهو يشتمل على العبادة كلها، وقد بنى النبي ﷺ أسلوب القصر هنا على المبالغة في معنى النصيحة، والمبالغة هنا ممكنة عقلاً

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤/ ١٥٢٧.

(٢) الأسس النفسية لأساليب البلاغة العربية د/ مجيد عبد المحيد ناجي: ١٢١.

غير ممكنة في العادة، فالعقل يُمكن أن يتصور أن يشتمل الدعاء على العبادة كُلِّها، لكن في العادة لا يُتصور أن يشتمل على العبادة من غير التوحيد والصلاة والصيام، وغيرها من العبادات؛ لذا حُمل المعنى هُنا وُفسر من خلال السياق على المبالغة.

والمبالغة هنا محمودة صناعة وفنًا، ومنها استجاد الجاحظ سمات المبالغة المقبولة عند العرب، بخلاف المبالغة التي وصفها بالإسراف وتجاوز حد المقبول إلى الغلو، فيقول معقبًا على ما ذكره في معرض حديثه عن الضرب والطعن وحده المقبول في التّزال والمعارك: " وإذ قد ذكرنا شيئًا من الشّعْر في صفة الضرب والطعن فقد ينبغي أن نذكر بعض ما يشاكل هذا الباب من إسراف من أسرف، واقتصاد من اقتصد. فأما من أفرط فقول مهلهل : [من الوافر]

فلولا الرّيح أسمع من بحجر ... صليل البيض تفرع بالذّكور^(١)
فقد عده الجاحظ من باب الإفراط في صفة الضرب والطعن، وأدرك بحسه أنه تجاوز الواقع إلى الإسراف ومجاوزة الحد، وإن كان مما يُستنصر به للشاعر ذكره لفظة (لولا)؛ ليقربها من المبالغة المحمودة.
ومن الأحاديث التي جاءت في مقام النصح والبر والتي يُوحى ظاهرها بالتعارض ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه قال: "أنت ومالك لأبيك"^(٢).

لمكانة الوالد ومنزلته العليا في الإسلام حتّى النبي ﷺ على البر به والإحسان إليه، وبالمعنى في ذلك حتى جعل الإنفاق عليه واجبًا لا حياد عنه، بل حتى جعل الابن وما يملكه من مال ملك لأبيه مجازًا في البر والطاعة.

(١) الحيوان: (٦/ ٥٤٠).

(٢) مسند أحمد: ٥٠٣/١١، حديث رقم (٦٩٠٢).

وهذا الحديث له معارضات أخرى في ظاهرها قوة من بيان النبي ﷺ حتى إنها لقوتها في بابها حملت الشافعي على تضعيف هذا الحديث، ومنها ما رواه حَبَّانُ بْنُ أَبِي جَبَلَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ أَحَدٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(١).

فهذا نص صريح الدلالة في أن كل إنسان أحق بماله من ولده، وهو لا شك يتناقض مع معنى الحديث الأول، فكيف يكون الرجل وماله ملك لوالده مرة، ومرة أخرى يبسط سلطانه على ماله دون والده وولده والناس أجمعين، وكذلك جاءت سياقات أخر دلت على أن مال الابن ليس بجائز لأبيه على إطلاقه، كقوله تعالى: {وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ} ^(٢)، فلم يجعل المال كله لأبيه بل جعل له جزء مخصوصاً فحسب، ولحديث أبي هريرة "فأعط كل ذي حق حقه"^(٣) أي بما يخصه "فَلَمْ يَكُنِ الْإِبْنُ مَمْلُوكًا لِأَبِيهِ بِإِضَافَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُ فَكَذَلِكَ لَا يَكُونُ مَالًا لِمَالِهِ بِإِضَافَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ"^(٤).

وهذا على حد قول أبي بكر رضي الله عنه - لرسول الله ﷺ: "إِنَّمَا أَنَا وَمَالِي لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ"^(٥)، فهي عبارة كنى بها عن التسليم التام للنبي في نفسه وماله "فَلَمْ يُرِدْ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه - بِذَلِكَ أَنَّ مَالَهُ مِلْكٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ دُونَهُ وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ أَمْرُهُ يَنْفَعُ فِيهِ وَفِي نَفْسِهِ"^(٦).

(١) سنن الدارقطني: ٥/ ٤٢٢. حديث رقم (٤٥٦٨).

(٢) [النساء: ١١].

(٣) صحيح البخاري: كتاب الأدب. باب صنع الطعام والتكلف للضيف. ح ر (٦١٣٩): ٣/ ٣٨.

(٤) شرح معاني الآثار ٤/ ١٥٨.

(٥) السابق نفسه.

(٦) شرح معاني الآثار . ٤/ ١٥٨.

وعليه يكون المعنى أن الوالد لو احتاج من مال ولده فإنه يأخذ منه ما يكفيه دون أن يأخذه كله، يقول القاسم بن سلام ف "لو أن رجلاً مات وله أب وورثه لم يكن لأبيه إلا السُّدس كما سَمَّاهُ اللهُ وَيَكُونُ سَائِرُ الْمَالِ لَوَرَّثْتَهُ فَلَوْ كَانَ أَبُوهُ يَمْلِكُ مَالِ ابْنِهِ لِحَازَهُ كُلَّهُ وَلَمْ يَكُنْ لَوَرَّثْتَهُ الْإِبْنِ شَيْءٌ مِنْ وَلَدٍ وَلَا غَيْرِهِ" (١).

وأرى أن دفع التعارض ونفي التناقض بين هذه النصوص يكون بحمل الخبر في حديث البر (أنت ومالك لأبيك) على المبالغة في البر والإحسان وأنه لا يكثر شيء ولا يعظم على الوالد سبب وجود الولد وسر الحياة. والظاهر أن تملك ذات الولد غير ممكن لكونه حرًا، ولكن تملك ماله يمكن فيجوز عند الحاجة إليه، وفي ذلك يقول -صلى الله عليه وسلم-: «أنت ومالك لأبيك» (٢). فهذان الحكمان لازمان للمعنى المتبادر فهمة من النص، وهو اختصاص الوالد بولده، وغير مقصودين من السياق فهمة هذين الحكمين عن طريق هذا اللزوم يسمى بإشارة النص" (٣).

يقول القنوي: "ظاهره يدل أن مال [الولد] مال أبيه لا أن ماله كماله، والجواب أنه أريد المبالغة فكما أن ذات الولد لا يكون مملوكًا لأبيه فكذلك لا يكون ماله مملوكًا له لكنه يشبه ماله في جواز الانتفاع" (٤).

ودليل المبالغة من السياق قوله: (أنت ومالك) فجمع بين النفس والمال معًا؛ ليشعر الولد أنه هو نفسه ملك لوالده مع أنه حر لا يبتاع ولا يشتري فما بالك بالعرض الزائل المال.

(١) غريب الحديث للقاسم بن سلام : ٢ / ٢٣٠.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه: ٢ / ٧٦٩.

(٣) دراسات أصولية في القرآن الكريم . ص: ٢٨٩.

(٤) حاشيتا القنوي وابن التمجيد على البيضاوي، ت: عبد الله محمود مُحَمَّد عمر، دار الكتب العلمية -

بيروت، ١٤٢٢ هـ: ٢٠٠١ م، ط: الأولى : ١٣ / ٤٦١.

فالجملـة الخبـرية هـنا (أنت ومالك لأبيك) قد بُنيت على المبالغة في وصف ذلك البر، وهي مبالغة ممكنة في العقل والعادة، فالعقل يتصور أن يكون الولد ملك لأبيه قائم على عنايته ورعايته وكأنه عبده، والعادة أيضًا تسمح أن يتصور أن يكون الولد وماله لوالده كالعبد القائم على أموره، وذلك مُبالغة في النصح ببر الوالد والعناية به.

فالمبالغة ليست صورة شكلية فحسب إنما هي فوق ذلك قيمة شعورية وتعبيرية، تظهر جودتها وأصالتها في السياق حين تتناغى مع عناصر التركيب وتتناغم معه، لتقدم معنًا قويًا يشع في نفس مبدعه بما تقدمه من صورة حيّة ساحرة تهتز لها النفوس^(١).

وبذلك تظهر أهمية المبالغة كدعامة مهمة ووسيلة في الإبداع تمنح المبدع حرية التعبير عن تجربته التي تملئها عليه المواقف والسياقات المتنوعة، فلها دور بارز ومؤثر في الكشف عن القيم الجمالية والتعبيرية وتمثل واحدًا من أهم الأساليب في بلاغة النظم.

ومن الأحاديث التي جاءت في سياق النصح ويُوهم ظاهرها التعارض ما رواه تميم الداري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال:
"إن الدين النصيحة. إن الدين النصيحة. إن الدين النصيحة" قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: "لله ولكتابه ولنبيه ولأئمة المؤمنين وعامتهم"^(٢).

ففيه تعريف الخبر بالألف واللام الجنسية في قوله عليه السلام: (الدين النصيحة)؛ ليفيد ثبوت معنى الخبر (النصيحة) للدين على وجه الظهور الذي لا ينكر.

(١) المبالغة وأفاق الإبداع النقدي: ١١٨٧.

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان. باب بيان أن الدين النصيحة. ح ر (٩٥) (١/ ٧٤).

وكان التعبير في الحديث بأسلوب القصر بتعريف الطرفين، فقد قصر الدين كله على كونه في النصيحة، معرفاً الخبر بالألف واللام لقصد المبالغة في بيان أهمية النصيحة وعظمتها في الإسلام. وهذا الحديث يتعارض مع أحاديث كثيرة قد شملت الدين بفروعه، ولكن الجمع بينهما أن النبي ﷺ أراد أن يُبالغ في وصف قيمة النصيحة وأنها تشتمل على الدين كله، وهذا الوصف ممكن في العقل غير ممكن في العادة، وقد ظهرت المبالغة من خلال أسلوب القصر؛ لغرض الإكثار في الوصف والتزديد فيه.

فالأولى أن ترتبط المبالغة بالقدرة على التفكيك للجزئيات المتناثرة ثم تجميعها في صورة واحدة كما في هذا النص صورة تلتصق بمنشئ وبالهدف ذاته، وبدرجة ما فيها من لطف وبقائه وترافه^(١).

ولذا فالمبالغة يحسن طلبها في النص متى استدعاها المقام، وحث عليها السياق، وقد أجمع البلاغيون على ضرورة مراعاة مقتضى الحال، وأنه ينبغي أن يكون "كلام الناس في طبقات كما أن الناس أنفسهم في طبقات"^(٢)، وأكدوا على ضرورة مخاطبة كل طبقة من الناس على حسب قدرها، وبما يليق بها، وعلى حسب ما يرجى من نفعها أو يرجى من بطشها^(٣).

(١) ينظر: البديع تأصيل وتجديد، د/منير سلطان: (١٥٨).

(٢) البيان والتبيين: (١/١٤٤).

(٣) ينظر: سر الفصاحة: ٢٥٧، ٢٥٦.

ومن ذلك تعريف المسند باسم الموصول لقصد المبالغة: فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليس الشديد بالصرعة ولكن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب"^(١).

فقد جاء تعريف المسند بالاسم الموصول (الذي)؛ للإشارة إلى بلوغ المسند إليه مبلغ الكمال في الصفة، حتى إنه بلغ إلى حقيقة تلك الصفة كما يتصورها الذهن في أكمل صورها، وذلك من خلال تقدير شخص في وهمك متصف بهذه الصفة، وإحالة السامع على ذلك التقدير والوهم.

فقول الرسول -عليه الصلاة والسلام-: (ولكن الشديد الذي) قد ترك السامع يُقدّر شيئاً في وهمه، ثم عبّر عنه بالذي، وفي هذا قال الإمام عبد القاهر - بعد أن ذكر فائدة تعريف الخبر باللام، من أن له معنًا دقيقًا وذلك في قولك هو البطل الحامي -: "وليس شيء أغلب على هذا الضرب الموهوم من (الذي) فإنه يجيء كثيراً على أنك تقدر شيئاً في وهمك ثم تعبر عنه بالذي، ومثال ذلك قوله:

أخوك الذي إن تدعه لملمة ... - ... يجبك وإن تغضب إلى السيف يغضب
وقول الآخر:

أخوك الذي إن رُبته قال إنما ... أرْبت وإن عاتبته لان جانبه

فهذا ونحوه على أنك قدّرت إنساناً هذه صفته وهذا شأنه، وأحلت السامع على مَنْ يَعْنُ في الوهم، دون أن يكون قد عرف رجلاً بهذه الصفة، فأعلمته أن المستحق لاسم الأخوة هو ذلك الذي عرفه، حتى كأنك قلت: أخوك زيد الذي عرفت أنك إن تدعه لملمة يجبك"^(٢).

(١) صحيح البخاري: كتاب الأدب. باب الحذر من الغضب. ح ر (٦١١٤): (٨ / ٢٨).

(٢) انظر دلائل الإعجاز ص: ١٨٤، ١٨٥.

فالرسول ﷺ عندما قال: (لكن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب) قد قدر إنساناً هذه صفته وهذا شأنه، ثم عبّر عنه بالذي، وأعلمنا أن المستحق بأن يوصف بالشديد هو ذلك (الذي) أي: المعروف بأنه يملك نفسه عند الغضب، وفيه أيضاً التنبيه والاهتمام بشأن الصلة وذلك لا يخفى، فعبر بالمبالغة في أن الشديد هو الذي يملك زمام نفسه وقت الغضب، والتعبير المقصود منه المبالغة في تمالك الإنسان لنفسه وقت الشدة.

والناظر في التعبير النبوي واختياره الاسم الموصول (الذي) وهو من الأسماء الخاصة، دون التعبير باسم الموصول (من) وهو من الأسماء العامة الدالة على الشيوع والشمول ويدخل فيه المذكر والمؤنث؛ لأن ادعاء الصرعة والشدة والقوة تكون للرجال عادة دون النساء، وهو ما يتلائم مع فكرة المبالغة.

وهذا الوصف بالمبالغة ممكن عقلاً وعادة وهو ما يُعرف بالتبليغ، فمن الممكن أن يمتلك الرجل غضبه ويُتصور ذلك في العقل والعادة.
ومن ذلك أيضاً: ما روي عن علي بن حسين عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: "البخيلُ الذي مَنْ ذُكرت عنده فلم يصلِ عليّ" (١).

فالتعريف في (البخيل) للجنس ويفيد الكمال والمبالغة في الصفة، يقول الإمام الطيبي: "الموصول الثاني مزيد مقحم بين الموصول وصلته، كما في قراءة زيد بن علي: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" (٢)، أقحم الموصول الثاني بين الأول وصلته تأكيداً، والتعريف في البخيل للجنس، محمول على الكمال وأقصى غاياته، وقد جاء

(١) مسند أحمد : (٣ / ٢٥٨)، ح ر (١٧٣٦).

(٢) سورة البقرة الآية: ٢١.

في الخبر (ليس البخيل من بخل بماله، ولكنَّ البخيلَ من بخل بمال غيره، وأبلغ الجود منه من أبغض الجود حتى لا يحبُّ أن يُجاد عليه، فمن لم يصل على النبي ﷺ إذا ذُكر عنده منع نفسه من أن يكتال الثواب بالمكيال الأوفى، فهل تجد أحدًا أبخل من هذا " (١).

فتعريف الخبر هنا بالموصولية (الذي) أفاد أن المستحق لاسم البخيل، هو ذلك الذي لم يصل على الرسول - عليه الصلاة والسلام - إذا ذُكر عنده، وفيه أيضًا التنبية والاهتمام بشأن الصلة، والمبالغة في وصفه. والمبالغة هنا ممكنة عقلاً لا عادة من باب الإغراق؛ إذ إنها وإن كانت ممكنة عقلاً فإن العادة غالباً لا تمنع رجلاً من أن يُحرك شفثيه بالصلاة والسلام وإن كانت فيه ثمة بُخل؛ إذ لا يُنقص ذلك من ماله شيئاً إلا أن يكون غاية في البخل والشح.

وهكذا نجد أن المبالغة قامت بدورها الفني والسياقي بتغذية أواصر الرحم بين فنون البلاغة، وتنمية الوعي القائم على الدراية بالمفاهيم والمصطلحات حتى يتسنى لنا الانتقال من التنظير إلى التطبيق وفق رؤية دقيقة يخلص معها الدرس البلاغي من التداخل والاضطراب في تحديد المصطلح، ولا يطغى على جمالية الفن.

(١) انظر شرح الطيبي: ٣ / ١٠٤٨.

الخاتمة

بعد هذا التطواف في هذا الموضوع والمعاشية معه نستطيع أن نقول بأن المبالغة لها دور أساسي وبارز في فهم الحديث الشريف وسياقه، وتوجيه هذا السياق إلى أنسب معنى يليق به، ووجدنا أن المبالغة قد كشفت اللثام عن أحاديث كانت في ظاهرها تبدو مُعارضة لأخرى، مما يُعزز دورها في فهم السياق، وما أراد النبي ﷺ تسليط الضوء عليه من المعاني والتأكيد عليها والزيادة والإفراط فيها من أجل الوصول إلى المعنى المراد.

وقد توصلت من خلال دراستي إلى عدة نتائج من أهمها:

- ١- للمبالغة دور بارز وفعال في فهم النص وسياقه؛ لما رأيناه من تفسير بعض الأحاديث والنصوص وحملها عليها مما أزال شبهة التعارض والتناقض بين الأحاديث بعضها ببعض.
- ٢- المبالغة فن بلاغي أصيل لا يقف عند حدود الفن البديعي و فقط لكن يتعدى ذلك بدخوله في كل أساليب البيان الأخرى التي تقوم في معظمها على مبدأ الزيادة في الوصف والإكثار فيه، وبيان بلوغها حدًا مستحيلًا أو مستبعدًا في القوة والضعف.
- ٣- ما رأيناه من أساليب المبالغة في حديث النبي ﷺ تُشير إلى أهمية الحدث وقوته وعلو منزلته سواء كان في مقام التحذير والردع أو النصح والإرشاد.
- ٤- أكد البحث أن المبالغة تعد من الفنون البلاغية البارزة، والتي تعلن عن نفسها بقوة، وتؤدي دورها في السياق، وتؤثر في مواقعها في بيان الأغراض ومطابقة الكلام لمقتضى الحال، فإذا وقعت في الكلام البليغ كانت أصيلة وليست مجرد زينة، وحينئذ لا يمكن تجاهلها أو إغفال دورها الفعال.
- ٥- المبالغة أسلوب من البديع المعنوي في الكلام، تُسهم تعبيراتها الفنيّة في إيجاد شكل متميز للمعنى، وخصوصيّة للغرض الأدبي في السياق، يصل بها الوصف إلى أعظم معانيه، ويعرض لأدق تفاصيل الصورة

السياق على شيء، وهذا أمر مهم في فهم المعنى المراد من النصوص الشرعية.

١٢- السياق له أهمية كبيرة في فهم النص والحديث، والمبالغة لها أبلغ الأثر في فهم السياق وتوضيحه، فالسياق في النص الشرعي أعم من مجرد السباق واللاحق وإنما يرجع فيه إلى القواعد العامة للدين في فهم المراد.

١٣- لا يجوز لمفسر أن ينتزع آية من سياقها فيفسرها أو يستنبط منها حكما بعيدة عن نظائرها، وإنما تفسر النصوص بضمها إلى نظائرها، ثم هناك سياق عام يحكم هذه النظائر جميعًا، وهو ما عرفه العلماء بالمقاصد العامة للدين، كما لا يجوز لمحدث أن يشرح حديثًا دون تقصي رواياته، وجمع نظائره، ثم ينظر فيها جميعًا في ضوء مقاصد الشرع، وعموميات الدين.

١٤- لاحظ البحث تكثيف الطاقة الإيحائية في النص القائم على المبالغة، وأن مرجع هذا إلى تضافر النكات البلاغية في الغالب، من تشبيه ومجاز والخبر والإنشاء والشرط وغيرها من الصور والنكات التي تقبع خلفها المبالغة لتؤدي دورها في تصوير المعنى، وتشخيصه وإبرازه، فالمبالغة تأتي تبعًا لهذه الأساليب في الغالب.

١٥- جاءت المبالغة في النصوص النبوية من خلال التمثيل لمعنى ما يراد تقريبه من الأفهام، ولذا احتلت منزلة عالية من البيان والإعجاز.

١٦- دارت معظم أغراض المبالغة في نصوص البحث حول التبليغ والإغراق ولم يتطرق النبي ﷺ إلى الغلو الذي لا أصل له يرتكز عليه، ومن ثم كانت المبالغة في البيان النبوي محمودة ومقبولة.

ثبت المصادر والمراجع

- ١- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١هـ. ٢٠٠٠م.
- ٢- الأسس النفسية لأساليب البلاغة العربية د/ مجيد عبد المجيد ناجي، ط/١، ١٩٨٤م، المؤسسة الجامعية، بيروت.
- ٣- أوجه التعارض في الحديث الشريف . لطفي بن محمد الزغير، فهذا جزء من رسالتي الدكتوراه الموسوم بـ (التعارض في الحديث).
٤. البديع في البديع، أبو العباس، عبد الله بن محمد المعتر بالله ابن المتوكل ابن المعتصم ابن الرشيد العباسي، دار الجيل. ط الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٥- البلاغة والأسلوبية، محمد عبد المطلب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٤م.
- ٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف- المغرب، ط: ١٣٨٧هـ.
- ٧- التوشيح شرح الجامع الصحيح، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط: الأولى، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
- ٨- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٩- الخصائص . ابن جنى ت: عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلميّة، ط: ٣، ١٤٢٩هـ.

١٠- السنن الكبرى للبيهقي، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١١- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٢- الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة العلوي، المكتبة العنصرية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ.

١٣- العمدة في محاسن الشعر وآدابه، أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ط: الخامسة، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

١٤- العملية الإبداعية من منظور تأويلي، د/سحر مشهور، مجلة فصول، مجلد: ١٠، عدد: ١، ٢، الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٩١ م.

١٥- الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، ت: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان، ط: الثانية.

١٦- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٧- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيويه، ت: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: الثالثة، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.

١٨- اللغة العليا: (دراسة نقدية في لغة الشعر)، أحمد محمد معنوق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء المغرب، ط ١، ٢٠٠٦: ١٣٤.

- ١٩- المبالغة وأفاق الإبداع النقدي دراسة في تراثية المصطلح وضرورته الإبداعية، مدحت حسين ليمونه، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج.
- ٢٠- المثل السائر، ابن الأثير، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، عام النشر: ١٤٢٠ هـ.
٢١. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٢٢- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط: الثانية.
- ٢٣- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم، القرطبي ت: محيي الدين ديب ميسو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٢٤- الممتع في شرح المقنع، زين الدين المُنَجِّي بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التنوخي الحنبلي، ت: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسيدي - مكة المكرمة، ط: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٢٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ.

- ٢٦- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين، ت: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر - دمشق، ط: الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ٢٧- الموازنة بين شعر أبي تمام والبحتري، أبو القاسم الحسن بن بشر الأمدي، المجلد الأول والثاني: ت/ السيد أحمد صقر، دار المعارف - ط الرابعة [سلسلة ذخائر العرب، المجلد الثالث، ت/ عبد الله المحارب (مخطوطة)، مكتبة الخانجي، ط الأولى، ١٩٩٤م.
- ٢٨- الميسر في شرح مصابيح السنة، فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التُّورِشْتِي، ت: د/ عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ هـ.
- ٢٩- النكت في إعجاز القرآن، الرماني، تحقيق: د/ محمد زغلول سلام، ط٣، د.ت، دار المعارف، القاهرة.
- ٣٠- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي، مكتبة الآداب، ط: السابعة عشر: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .
- ٣١- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٣٢- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
- ٣٣- تلخيص البيان في مجازات القرآن، الشريف الرضي، ت: محمد عبد الغني حسن، د.ط، ١٩٩٥م، مطبعة باب الحلبي، القاهرة.
- ٣٤- جماليات المفردة القرآنية، أحمد ياسوف، دار المكتبي، دمشق ، ط: الثانية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.

- ٣٥- خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني، د/ محمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، ط: السابعة.
- ٣٦- دراسة في البلاغة والشعر د/ محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.
- ٣٧- دفع موهم التعارض في البيان النبوي، دراسة بلاغية تطبيقية على الحديث النبوي، عمر محمد عمر، شبكة الألوكة، ط ١ ١٤٣٩هـ، ٢٠١٧م.
- ٣٨- دلائل الإعجاز ص ١٧٩ تح / محمود محمد شاكر مطبعة المدني - القاهرة، ط: الثالثة ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
- ٣٩- ديوان الخنساء، ت: حمدو طمّاس، دار المعرفة، بيروت، لبنان ط: الثانية، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٤٠ ديوان حسان بن ثابت. ت: سيد حنفي حسنين وحسن الصيرفي. المكتبة العربية بالقاهرة، ١٣٩٤هـ.
- ٤١- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤.
- ٤٢- سنن ابن ماجه ت الأرنبوط، ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت: شعيب الأرنبوط - عادل مرشد - محمّد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ٤٣- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

- ٤٤- شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى». محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، دار المعراج الدولية للنشر [ج ١ - ٥] دار آل بروم للنشر والتوزيع [ج ٦ - ٤٠]، ط: الأولى، ج (١ - ٥) / ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٤٥- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٤٦- شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَاضِ الْمُسَمَّى إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو السبتي، أبو الفضل ت: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة، مصر، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٤٧- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: قدم له: عبد الفتاح أبو غدة، ت: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت.
- ٤٨- صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٤٩- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٥٠- عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، شهرته: العظيم آبادي، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية: المدينة المنورة، ط: الثانية، عام ١٣٨٨ هـ، ١٩٦٨ م.
- ٥١- عيار الشعر، ابن طباطبا العلوي، ت: عبد العزيز بن ناصر المناع، مكتبة الخانجي - القاهرة.

- ٥٢- غريب الحديث، أبو عبّيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي، ت: محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الذكن، ط: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- ٥٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، ت: ت/ دار الحرمين، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٥٤- فتح المنعم شرح صحيح مسلم، الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، دار الشروق، ط: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٥٥- كتاب الصناعتين: الكتابة والشعر، العسكري، ت: مفيد قميحة، ط٢، ١٩٨٤م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٦- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء. أسامة خياط، دار الفضيلة، الرياض، ط الأولى، ١٤٢١ هـ.
- ٥٧- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٥٨- مسائل أحمد بن حنبل رواية ابن هانئ، ت: أبو عمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الأَزْهَرِيُّ، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
٥٩. مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٦٠- مسند أبي داود الطيالسي، ت: محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر - مصر، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

- ٦١- مصابيح الجامع، محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بالداميني، ت: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٦٢- معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر، الأردن، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٦٣- معجم العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، ت/ مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، ط: دار الهلال.
- ٦٤- معجم تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٦٥- معجم لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- ٦٦- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، ت: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط: الأولى، ١٤٣٢ هـ.
- ٦٧- مقاييس اللغة، لابن فارس، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ٦٨- منهاج البلغاء وسراج الأدباء، حازم القرطاجني، ت: محمد الحبيب الخواجه، دار الغرب الإسلامي.
- ٦٩- موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٧٠- نقد الشعر، قدامة بن جعفر، مطبعة الجوائب - قسطنطينية، ط: الأولى، ١٣٠٢ م.

References

- 1- Al- astadhkar, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Barr, edited by Salem Muhammad Atta and Muhammad Ali Mu'awwad, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1st ed., 1421 AH – 2000 AD.
- 2- Al'usus alnafsia li'asalib albalaghat alearabia , Dr. Majeed Abdul-Majeed Naji, 1st ed., 1984 AD, University Foundation, Beirut.
- 3- Awgh altaearud fi alhadith alsharif, Lutfi bin Muhammad Al-Zughayer. This is part of my doctoral dissertation entitled (Contradiction in Hadith)
- 4- Al-Badi' fi Al-Badi', Abu Al-Abbas, Abdullah bin Muhammad Al-Mu'tazz Billah bin Al-Mutawakkil bin Al-Mu'tasim bin Al-Rashid Al-Abbasi, Dar Al-Jeel, 1st ed., 1410 AH – 1990 AD.
- 5- Albalaghat wal'uslubia, Muhammad Abdul-Muttalib, Egyptian General Book Authority, Cairo, 1984 AD.
- 6- Altamhid lamafe almuataa min almaeani wal'asanid., by Ibn Abd al-Barr, trans. Mustafa ibn Ahmad al-Alawi, Muhammad Abd al-Kabir al-Bakri, Ministry of Endowments, Morocco, 1st ed. 1387 AH.
- 7- Al-Tawsheeh: A Commentary on the Sahih Collection, by Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, trans. Radwan Jami' Radwan, Al-Rushd Library, Riyadh, 1st ed. 1419 AH (1998 CE.)

- 8- Aljamie almusnad alsahih almukhtasar min rasul allah - wasunanuh wa'ayaamuh sahih albukharii, by Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Ja'fi, trans. Muhammad Zuhair ibn Nasir al-Nasir, Dar Tawq al-Najah, 1st ed. 1422 AH.
- 9- Al-Sunan al-Kubra leal-Bayhaqi, trans. Muhammad Abd al-Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 3rd ed. 1424 AH (2003 CE.)
- 10- Alsahah taj allugha wsahah alearabia, Al-Jawhari, trans. Ahmad Abd al-Ghafur Attar, Dar al-Ilm lil-Malayin, Beirut, 4th ed., 1407 AH - 1987 AD.
- 11- Al-Umda fi Mahasin al-Shi'r wa-Adabuh, Abu Ali al-Hasan ibn Rasheeq al-Qayrawani al-Azdi, trans. Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Dar al-Jeel, 5th ed., 1401 AH - 1981 AD.
- 12- Al-Fa'iq fi Gharib al-Hadith wa al-Athar, Abu al-Qasim Mahmud ibn Amr ibn Ahmad, al-Zamakhshari Jar Allah, trans. Ali Muhammad al-Bajawi - Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Dar al-Ma'rifa, Lebanon, 2nd ed.
- 13- Al-Qamus al-Muhit, Majd al-Din Abu Tahir Muhammad ibn Ya'qub al-Fayruzabadi, trans. The Heritage Verification Office at the Resalah Foundation, under the supervision of Muhammad Na'im al-Arqasusi, Al-Resalah Foundation, Beirut, 8th ed., 1426 AH - 2005 AD.

- 20–Al–Mufhim li–ma Ashkala min Talkhis Kitab Muslim, Abu al–Abbas Ahmad ibn Umar ibn Ibrahim, al–Qurtubi, trans. Muhyi al–Din Dib Misto – Ahmad Muhammad al–Sayyid – Yusuf Ali Badawi – Mahmoud Ibrahim Bazal, (Dar Ibn Kathir, Damascus – Beirut), (Dar al–Kalim al–Tayyib, Damascus – Beirut, 1st ed., 1417 AH – 1996 CE.)
- 21–Al–Mumti' fi Sharh al–Muqni', Zayn al–Din al–Munja ibn Uthman ibn As'ad ibn al–Munja al–Tanukhi al–Hanbali, trans. Abd al–Malik ibn Abd Allah ibn Duhaysh, al–Asadi Library – Makkah al–Mukarramah, 3rd ed., 1424 AH – 2003 CE.
- 22–Al–Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al–Hajjaj, Abu Zakariya Muhyi al–Din Yahya ibn Sharaf al–Nawawi, Dar Ihya al–Turath al–Arabi – Beirut, 2nd ed., 1392 AH.
- 23–Al–Manhal al–Rawi fi Mukhtasar 'Ulum al–Hadith al–Nabawi, Abu Abd Allah, Muhammad ibn Ibrahim ibn Sa'd Allah ibn Jama'ah. Al–Kinani al–Hamawi al–Shafi'i, Badr al–Din, trans. Dr. Muhyi al–Din Abd al–Rahman Ramadan, Dar al–Fikr, Damascus, 2nd ed., 1406 AH.

- 24–Almuazanat bayn shaer 'abi tamaam walbahtari, Abu al-Qasim al-Hasan ibn Bishr al-Amidi, Volumes One and Two, trans. Sayyid Ahmad Saqr, Dar al-Ma'arif, 4th ed. [The Treasures of the Arabs Series, Volume Three, trans. Abdullah al-Muharrib (manuscript), al-Khanji Library, 1st ed., 1994 CE.
- 25–Al-Nukat fi i'jaz al-Qur'an, al-Rumani, edited by Dr. Muhammad Zaghloul Salam, 3rd ed., n.d., Dar al-Ma'arif, Cairo.
- 26–Bughyat al-Idah li-Talkhis al-Miftah fi Ulum al-Balagha, Abd al-Muta'al al-Sa'idi, Maktaba al-Adab, 18th ed., 1426 AH – 2005 CE.
- 27–Tuhfat al-Ahwadhi bi Sharh Jami' al-Tirmidhi, Abu al-Ala Muhammad Abd al-Rahman ibn Abd al-Rahim al-Mubarakfuri, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut.
- 28–Tadrib al-Rawi fi Sharh Taqrib al-Nawawi, Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, trans. Abu Qutaybah Nazar Muhammad al-Faryabi, Dar Taybah.
- 29–Talkhis al-Bayan fi Majazat al-Quran, al-Sharif al-Radi, trans. Muhammad Abd al-Ghani Hasan, n.d., 1995, Bab al-Halabi Press, Cairo.
- 30–Khasayis altarakib dirasa tahliliat limasayil eilm almaeani, Dr. Muhammad Muhammad Abu Musa, Wahba Library, 7th ed.

- 31–Dirasat fi albalaghat walshier, Dr. Muhammad Abu Musa, Wahba Library, 1st ed., 1411 AH, 1991 AD.
- 32–Dafae muham alearid fi albayan alnabawii, dirasatan balaghiatan tatbiqiatan ealaa alhadith alnabawii, Omar Muhammad Omar, Al–Aloka Network, 1st ed. 1439 AH, 2017 CE.
- 33–Dalayil al'iejaz .by Mahmoud Muhammad Shaker, Al–Madani Press, Cairo, 3rd ed. 1413 AH/1992CE.
- 34–Diwan al–Khansa', trans. Hamdou Tammas, Dar al–Ma'rifa, Beirut, Lebanon, 2nd ed. 1425 AH – 2004CE.
- 35–Diwan Hassan ibn Thabit, trans. Sayyid Hanafi Hassanein and Hassan al–Sayrafi, Arab Library in Cairo, 1394 AH.
- 36–Zad al–Ma'ad fi Huda Khair al–'Ibad, Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub ibn Sa'd Shams al–Din Ibn Qayyim al–Jawziyya, Al–Risala Foundation, Beirut – Al–Manar Islamic Library, Kuwait, 7th ed.
- 37–Sunan Ibn Majah, ed. Al–Arna'ut, Ibn Majah – Majah's father's name is Yazid – Abu Abdullah Muhammad ibn Yazid al–Qazwini, ed. Shu'ayb al–Arna'ut – Adel Murshid – Muhammad Kamil Qara Balli – Abd al–Latif Harzallah, Dar al–Risalah al–Alamiyyah, 1st ed., 1430 AH – 2009 AD.

- 38–Sunan Abi Dawud, Abu Dawud Sulayman ibn al-Ash'ath ibn Ishaq ibn Bashir ibn Shaddad ibn Amr al-Azdi al-Sijistani, ed. Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Al-Maktaba al-Asriya, Sidon – Beirut.
- 39–Sharh sunan alnisayiyi almusamaa <<dhakhirat aleuqbaa fi sharh almujtabaa." Muhammad ibn Ali ibn Adam ibn Musa al-Ethiopian al-Walawi, Dar al-Miraj International Publishing House [Vols. 1-5] Dar Al-Broom Publishing and Distribution House [Vols. 6-40], 1st ed., vols. (1-5) / 1416AH – 1996 AD.
- 40–Sharah sahih albukharii liabn batal, Ibn Battal Abu al-Hasan Ali ibn Khalaf ibn Abd al-Malik, ed. Abu Tamim Yasser ibn Ibrahim, Al-Rushd Library – Saudi Arabia, Riyadh, 2nd ed., 1423 AH – 2003 AD.
- 41–Sharah Sahih Muslim lilqadia eayad almusamaa 'iikmal almuelim bfawayid muslim," by Iyad ibn Musa ibn Iyad ibn Amrun al-Sabti, Abu al-Fadl, trans. Dr. Yahya Ismail, Dar al-Wafa Printing House, Egypt, 1st ed., 1419 AH – 1998 AD.
- 42–Sharh nukhbat alfikr fi mustalahat 'ahl altaathir, by Ali ibn (Sultan) Muhammad, Abu al-Hasan Nur al-Din al-Mulla al-Harawi al-Qari, trans. Introduction by Abd al-Fath Abu Ghuddah, trans. Muhammad Nizar Tamim and Haytham Nizar Tamim, Dar al-Arqam, Beirut.

- 43–Sahih Ibn Hibban, trans. Shu'ayb al–Arna'ut, Dar al–Risalah, Beirut, 2nd ed., 1414 AH – 1993 AD.
- 44–Umdat al–Qari, sharh sahih albukharii, Abu Muhammad Mahmud ibn Ahmad ibn Musa ibn Ahmad ibn Husayn al–Ghitabi Badr al–Din al–Ayni, Dar Ihya' al–Turath al–Arabi, Beirut.
- 45–Awn al–Ma'bud, fi sharh Sunan Abi Dawud, Abu al–Tayyib Muhammad Shams al–Haqq al–Azimabadi, also known as al–Azimabadi, trans. Abd al–Rahman Muhammad Uthman, al–Salafiyah Library, Medina, second edition, 1388 AH (1968 CE).
- 46–Ayar al–Shi'r, Ibn Tabataba al–Alawi, trans. Abd al–Aziz ibn Nasir al–Mani', al–Khanji Library, Cairo.
- 47–Gharib al–Hadith, Abu Ubayd al–Qasim ibn Salam ibn Abdullah al–Harawi, trans. Muhammad Abd al–Mu'id Khan, Uthmaniyah Encyclopedia Press, Hyderabad, Deccan, first edition, 1384 AH (1964 CE).
- 48–Fath al–Bari, sharh sahih albukharii, Zayn al–Din Abd al–Rahman ibn Ahmad ibn Rajab ibn al–Hasan, al–Salami, al–Baghdadi, then al–Dimashqi, al–Hanbali, ed. Dar al–Haramain, Maktaba al–Ghuraba' al–Athariyya – Medina, Cairo, 1st ed., 141 YAH – 1996 CE.

- 49-Fath al-Mun'im, sahih Sahih Muslim, Professor Dr. Musa Shahin Lashin, Dar al-Shorouk, 1st ed. (by Dar al-Shorouk), 1423 AH - 2002 CE.
- 50-Kitab alsinaeatitayni: alkitab walshier, al-Askari, ed. Mufid Qamiha, 2nd ed., 1984 CE, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut.
- 51-Mukhtalif alhadith bayn almuhdithin wal'usuliyn alfuqaha', Usama Khayyat, Dar al-Fadhila, Riyadh, 1st ed., 1421 AH.
- 52-Mirqat al-Mafatih Sharh Mishkat al-Masabih, Ali ibn (Sultan) Muhammad, Abu al-Hasan Nur al-Din al-Mulla al-Harawi al-Qari, Dar al-Fikr, Beirut, 1st ed., 1422 AH - 2003 AD.
- 53-Masail Ahmad ibn Hanbal, riwaya by Ibn Hani, trans. Abu Umar Muhammad ibn Ali al-Azhari, Dar al-Farouk al-Hadithah, Cairo, 1st ed., 1434 AH - 2013 AD.
- 54-Musnad Ahmad, Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad al-Shaybani, trans. Shu'ayb al-Arna'ut - Adel Murshid, Al-Risala Foundation, 1st ed., 1421 AH - 2001 AD.
- 55-Masabih al-Jami', Muhammad ibn Abi Bakr ibn Umar ibn Abi Bakr ibn Muhammad, al-Makhzoumi al-Qurashi, Badr al-Din, known as al-Damamini, trans. Nur al-Din Talib, Dar al-Nawadir, Syria, 1st ed., 1430 AH - 2009 AD.

- 56–Ma'ani al–Nahw, Dr. Fadhel Saleh al–Samarra'i, Dar al–Fikr, Jordan, 1st ed., 1420 AH – 2000 AD.
- 57–Mu'jam al–Ayn, al–Farahidi, al–Khalil ibn Ahmad, trans. Mahdi al–Makhzoumi and Ibrahim al–Samarra'i, 1st ed., Dar al–Hilal.
- 58–Muejam lisan alearab liabn manzu, Dar Sadir, Beirut, 3rd ed. – 1414 AH.
- 59–Miftah dar alsaeadat wamanshur wilayat aleilm wal'irada, Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub ibn Qayyim al–Jawziyya, trans. Abd al–Rahman ibn Hasan ibn Qayyid, Dar Alam al–Fawa'id, Mecca, 1st ed., 1432 AH.
- 60–Maqayis allugha, by Ibn Faris, Abd al–Salam Muhammad Harun, Dar al–Fikr, 1399 AH – 1979 AD.
- 61–Minhaj al–Bulaghā wsiraj al–Udaba', Hazim al–Qartajānī, trans. Muhammad al–Habib al–Khawaja, Dar al–Gharb al–Islami.
- 62–Muwatta' alemam Malik, by Malik ibn Anas ibn Malik ibn 'Amir al–Asbahi al–Madani, trans. Muhammad Fu'ad 'Abd al–Baqi, Dar Ihya' al–Turath al–'Arabi, Beirut, year of publication: 1406 AH – 1985 AD.
- 63–Naqd alshaer, Qudamah ibn Ja'far, Al–Jawa'ib Press – Constantinople, 1st ed., 1302 CE.

- 64-Alkhasas – Ibn Jinni, trans. Abdul Hamid Al-Hindawi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 3rd ed., 1429 AH.
- 65-Al-Tiraz li-Asrar Al-Balagha wa-Ulum Haqaiq Al-i'jaz, Yahya ibn Hamza Al-Alawi, Al-Ansariyyah Library – Beirut, 1st ed., 1423 AH.
- 66-Alamalia al'iibdaeia min manzur tawilaa, Dr. Sahar Mashhour, Fusul Magazine, Vol. 10, No. 1, 2, Egyptian Book Organization, 1991 CE.
- 67-Al-Maysar fi Sharh Misabih al-Sunnah, by Fadlallah ibn Hasan ibn Husayn ibn Yusuf Abu Abdullah, Shihab al-Din al-Turbishti, trans. Dr. Abdul Hamid Handawi, Nizar Mustafa al-Baz Library, 2nd ed., 1429 AH – 2008 AD.
- 68-Jamaliaat almufradat alqurania, by Ahmad Yasuf, Dar al-Maktabi, Damascus, 2nd ed., 1419 AH – 1999 AD.
- 69-Musnad Abi Dawud al-Tayalisi, trans. Muhammad ibn Abd al-Muhsin al-Turki, Dar al-Hijr, Egypt, 1st ed., 1419 AH – 1999 AD.
- 70-Muejam taj alearus min jawahir alqamus, by al-Zabidi, Dar al-Fikr, Beirut, 1st ed., 1414 AH.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١١٥٧	المقدمة
١١٦٢	التمهيد
١١٦٢	أولاً: المبالغة ومنازل السياق
١١٧٠	ثانياً: التعارض
١١٧٢	المبحث الأول: أثر المبالغة في التوفيق بين الأحاديث التي يُعارض بعضها بعضاً في سياق النصح.
١٢٠٦	المبحث الثاني: أثر المبالغة في التوفيق بين الأحاديث المختلفة في سياق التحذير.
١٢٢٠	الخاتمة
١٢٢٣	ثبت المصادر والمراجع